نظام رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٤

نظام تعرفة المياه في مدينة اربد المعدل

المادة ١ — يسمى هذا النظام (نظام تعرفة المياه في مدينة اربد المعدل لسنة ١٩٦٤) ويقرأ مع النظام رقم ٣٥ لسنة ١٩٦١ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه مـــن تعديلات كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — يلغى ما جاء في المادة السادسة من النظام الاصلي ويستعاض عنه بما يلي : —

المادة — «٦»

١ — تستوفى اثمان المياه من المشتركين حسب التعرفة التالية : —

أ — عن كل متر مكعب من ١ — ٤٠ مترا مكعبا ٨٠ فلسا .

ب— عن كل متر مكعب من ٤٠ مترا مكعبا فما فوق ١٠٠ فلس .

٢ — تسري هذه التعرفة على جميع المشتركين من الاهلين والمدارس والدوائر الحكومية باستثناء معسكرات الجيش العربي ومخيم اللاجئين حيث يستوفى منهم ٩٠ فلسا عن كل متر مكعب من الماء مهما بلغت الكمـــية .

٣ — يتم الكشف شهريا على عدادت المعسكر والمخيم والمستنبت وتحاسب الهيئات المذكورة شهريا .

٤ — تعفى اماكن العبادة والمقابر من اثمان المياه التي تستهلكها .

٥ — الحد الادنى لاستهلاك اي مشترك عشرة امتار مكعبة في كل دورة .

٦ — مدة الدورة اربعة اشهر .



الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمـــان : الاثنين ٩ محـــرم سنة ١٣٨٥ هـ . الموافـــق ١٠ أيـــار سنة ١٩٦٥ م . العدد ١٨٣٩

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

الأوسمة

١ — صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد حسن ابراهيم مدير دائرة المراسم في وزاره الخارجية بوسام الاستقلال من الدرجة الثانية .

٢ — صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد مازن النشاشيبي مساعد مدير المراسم بوسام الاستقـــلال من الدرجة الرابعة .

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان

يتولى معالي السيد ذوقان الهنداوي وزير الاعلام اعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور حازم نسيبه وزير الخارجية في باندونغ بمهمة رسمية .

قضاة العشائر

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين الشيخ طافور الملحم الحريشا قاضيا عشائريا لعشائر بني صخر

الموظفون

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :—

١ — أ — نقل السفير الاردني في لبنان السيد عبد الله الزريقات الى المركز ؛

ب — تعيين السفير السيد مدحت جمعه سفير للاردن في لبنان .

٢ — نقل السيد زيد الرفاعي رئيس التشريفات الملكية الى ملاك وزارة الخارجية بدرجته وراتبه الحاليـــين اعتباراً من ١٩٦٥/٤/٨ .

٣ — تعيين السيد عبد الرحيم عمر بوظيفـــة رئيس قسم بادني مربوط الدرجة الخامسة اعتبارا من تاريـــخ مباشرته العمل ؛

٤ — قبول استقالة المعلم المهندس السيد توفيق حسن محمد سعيد الحاج اعتباراً من ١٩٦٥/٦/١ ؛

[illegible] قبول استقالة ضابط الابحاث العلمية السيد يوسف احمد عطيه من الخدمة اعتباراً من ١٩٦٥/٣/٢٠ ؛

ب — قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : —

١ — احالة كل من القضاة المبينة اسماؤهم في ادناه على التقاعـــد بالاستناد الى المادة ١٥ من قانون التقاعـــد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ من تاريخ ١٩٦٥/٥/١.

السيد خليل العبوشي

السيد مصطفى الدباغ

السيد عبد الله العربيات

السيد مصباح الكاظمي

٢ — احالة محضر محكمة استئناف عمان السيد مصطفى تفاحة على التقاعد اعتباراً من ١٩٦٥/٥/١ .

٣ — احالة المعلمة الآنسة بدرية علي اسماعيل دراز على التقاعد اعتباراً من ١٩٦٥/٤/١٧ .

ج — وافق معالي وزير الاشغال العامة على اجراء التعيينات التالية اعتباراً من تاريخ المباشرة بالعمل .

تعيين السيد عز الدين ضرغام بوظيفة مراقب مساح في اعلى مربوط الدرجة الثامنة .

تعيين السيد عايد حنا بقاعين بوظيفة كاتب ، حاسب ، رسام في الدرجة التاسعة وبالراتب الذي كان يتقاضاه قبل انفكاكه من العمل في وزارة التربية والتعليم .

تعيين كل من السادة اسماؤهم تالياً بوظيفة مساح في الدرجة العاشرة وبالراتب المبين ازاء اسم كل منهم : —

سمير موسى يونس بينـــو	السنة الثالثة
درويش احمد الشهوان	السنة الثانيه
مطلق احمد اسماعيل	السنة الثانية

تعيين كل من السادة المذكورة اسماؤهم تالياً بوظيفة كاتب في الدرجة العاشرة وبالراتب المبين ازاء اسم كل منهم.

محمد مصطفى الزمر	السنه الثالثة
سامي عيد مرجي	السنة الثالثة
فتحي احمد موسى السين	أدنى الدرجة
عادل برجس اسماعيل المجالي	أدنى الدرجه

تعيين السيد محمود عبد الحافظ ابو عوض بوظيفة كاتب في اعلى مربوط الدرجة العاشرة .

تعيين السيد فؤاد روفائيل سالم يوسف بوظيفة كاتب ، حاسب رسام في الدرجة العاشرة وبراتب السنة الثالثة منها.

تعيين السيد محمد خير مرزا بوظيفة كاتب ، حاسب رسام في اعلى مربوط الدرجة العاشرة .

تعيين السيد مشعل المحسن الخمايسه بوظيفة كاتب ، حاسب ، رسام في ادنى مربوط الدرجة العاشرة .

تعيين السيد عبد الحافظ محمد عبد الحافظ بنديس بوظيفة كاتب في ادنى مربوط الدرجة العاشرة .

تعيين السيد ابراهيم علي صبره بوظيفة كاتب ، حاسب ، رسام فى اعلى مربوط الدرجة العاشرة .

تعيين السيد فؤاد امين ابو السعود في وظيفة كاتب في ادنى مربوط الدرجة العاشرة .

د — وافق معالي وزير المواصلات على ما يلي : —

١ — تعين السيد تيسير خليل المصو ليشغل وظيفة مامور فني في اعلى مربوط الدرجة التاسعة اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

٢ — تعيين كل من السادة التالية اسماؤهم بالوظائف والدرجات المبينة ازاء اسم كل منهم اعتباراً من تاريخ المباشرة بالعمل .

الاســم	الوظيفة	الدرجــة
السيد جميل برهم قوه	كاتب	اعلى العاشرة
» احمد قاسم النسور	مرشد	العاشرة سنة ثالثه
» عبدالرؤوف علي فاخر	كاتب	»
» مد اديب النسعة	»	»

٣ — ترفيع السيد قسيم زكي فلاح البطاينة الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفه مأمور بريد اعتباراً من تاريخ ١ /٤ /١٩٦٥ .

هـ — وافق معالي وزير الزراعة على ما يلي : —

١ — تعيين السيد سميح حسين العبوشي في ملاك موظفي وزارة الزراعــة (دائرة الارشاد الزراعي / قسم الاصلاح الزراعي) بوظيفة اخصائي تربية دواجن في الدرجة الثامنة وبراتب السنة الثانية منها اعتباراً من تاريخ ١٩٦٥/٣/١٧ .

٢ — تعيين السيد نبيل عبد الرحيم الحسورى بوظيفة مرشد في ملاك موظفي وزارة الزراعــة (دائرة الارشاد الزراعي / قسم الاصلاح الزراعي) في أعلى مربوط الدرجة العاشرة اعتباراً من تاريخ ١٩٦٥/٣/٢٤.

٣ — قبول استقالة المرشد الزراعي السيد محمد علي المرباني اعتباراً من تاريخ ١ /١٢/ ١٩٦٤ .

و — وافق معالي رئيس ديوان الموظفين على ما يلي : —

١ — أ — تعيين السيد سعيد خليل كوكش بوظيفة كاتب في أعلى مربوط الدرجة العاشرة .

ب — تعيين السيد محمد حسين الروسان بوظيفة كاتب في الدرجة العاشرة وبراتب السنة الثالثة منها وذلك اعتباراً من تاريخ مباشرتهما العمل .

٢ — نقل السيد هشام عبد الرؤوف الطاهر الى ملاك وزارة الاعــلام ترفيعاً الى الدرجــة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها اعتباراً من ١٦ /٣/ ١٩٦٥.

٣ — ترفيع السيد عبد اللطيف الطعان الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة كاتب اعتباراً من تاريخ ١٦ /٣/ ١٩٦٥ .

٤ — ترفيع السيد عبدقاسم عبد الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب اعتباراً من تاريخ ١٦ /٣/ ٩٦٥ .

ز — وافق معالي وزير الصحه على تعيين كل من : —

١ — السيد فايز عبد الله جريس عكروش بوظيفة مساعد فني وبأدنى مربوط الدرجة العاشرة اعتباراً من تاريخ ١٩٦٥/٣/٣٠ .

٢ — السيد هاني نصوحي القادري بوظيفة مراقب صحي وبراتب السنة الثالثة من الدرجة العاشرة اعتباراً من تاريخ مباشرة العمل .

٣ — السيد سامي متى خوري بوظيفة مراقب صحي وبراتب السنة الثالثة من الدرجة العاشرة أعتباراً مــن تاريخ ٣٠/ ٣/ ١٩٦٥ .

ح — وافق معالي وزير الداخلية على ما يلي : —

١ — تعيين السيد محمد حسين علي النعيمات بوظيفة مفتش تنظيم في الدرجة العاشرة وبراتب السنة الثالثه منها ؛

٢ — تعديل راتب رئيس الكتاب في وزارة الداخلية السيد سالم الكسواني الى السنة الثالثة من الدرجة السابعة أعتباراً من ٢٣/ ٢/ ١٩٦٥ ؛

٣ — نقل السيد عبد العزيز احمد الريماوي مــن ملاك وزارة التربية والتعليم الى ملاك وزارة الداخلية بدرجته التاسعه وراتبه الحالي اعتباراً من تاريخ ١ /٤/ ١٩٦٥ .

ط — وافق معالي وزير الاعلام على ما يلي : —

١ — تعيين كل من السادة التالية اسماؤهم بالوظائف والدرجات واعتباراً من التواريخ المبينة ازاء اسم كل منهم : —

الاســم	الوظيفــة	الدرجــة والراتب	التاريخ
كمال محمود حصا	محرر	ادنى مربوط السابعة	١٩٦٥/٣/١٦
احسان محمد حسن خالد	مترجــم	السنة الثالثة من السابعــة	١٩٦٥/٣/١٧
جريس دخل الله القسوس	مراقب	»	١٩٦٥/٣/١٧
نائل اديب وهبه	كاتب /سكرتير	»	١٩٦٥/٣/١٧
فاروق سعيد مجدلاوي	مترجــم	»	١٩٦٥/٣/١٧
ايليا حنا سمعان البورى	كاتب/ ناسخ	ادنى مربوط العاشرة	١٩٦٥/٣/١٥
عبد الله محمد ابو عين	محرر	ادنى مربوط التاسعة	١٩٦٤/١٢/١

٢ — قبول استقالة الموظفة بمديرية المطبوعات الآنسة ليلى ديب اعتبارا من ١ /٣/ ١٩٦٥

٣ — قبول استقالة السيد عطا خليل عوض اعتباراً من تاريخ ١ /٥/ ١٩٦٥

٤ — قبول استقالة السيد سامي حنا حداد اعتبارا من تاريخ ١ /٥/ ١٩٦٥ .

ي — وافق معالي رئيس مجلس سلطة السياحة على ما يلي : —

١ — تعيين كل من الساده التاليــة اسماؤهم بالوظائف والدرجات المبينه ازاء اسم كل منهم اعتباراً من تاريخ المباشرة بالعمل : —

الاســم	الدرجــة والراتب
محمد خير نمر ياسين	اعلى مربوط السابعة
سلوى جبرا سليمان	السنة الرابعة من العاشرة
سلطان حمزة الشريدة	ادنى مربوط العاشرة
ابراهيم عبد الجواد طه	أدنى مربوط العاشره
فايز عبد الحافظ الطراونة	العاشرة من السنة الرابعة
محمد ناجي أبو هنود	السنة الثالثة من العاشرة

٢ — ترفيع السيد حسن عوض الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ، اعتبارا من تاريخ ٢٣ /٣/ ١٩٦٥ ؛

نعي

ينعي دولة رئيس الوزراء بمزيد الاسف وفاة كل من : —

١ — الدكتور كمال حنون مساعد مدير السياحة وقد وافاه الاجل في القدس يوم الخميس الواقع في ١ /٤/ ١٩٦٥ ؛

٢ — المرحوم السيد تركي الكليب الشريده الذى انتقل الى رحمتة تعالى يوم السبت الموافق ٢٤ /٤/ ١٩٦٥ ؛

٣ — المرحوم السيد عيسى ميخائيل بنورة الذي انتقل الى رحمته تعالى يوم ١٦ /٣/ ١٩٦٥ ؛

الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية الساميه بالموافقه على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٥٩) تاريخ ١٩٦٥/٤/٧ المتضمن مايلي. –

١ – منح الجنسيه الاردنيه الى كل من . –

السيد راغب حسام الجاعوني

السيد محمد خير فضل فطايرجـــي

السيد كريم صالح عويضـــه

الآنسه انيسه يوسف الشرقـــاوى

بمقتضى الماده الخامسه من قانون الجنسيه الاردنيه رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ – منح الجنسيه الاردنيه بالتجنس الى السيد صهيب توفيق خليل بسيسو بمقتضى البندين الاول والثاني من الماده الثالثه عشره من قانون الجنسيه رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/٤/٢٨ منح الجنسيه الاردنية بالتجنس الى السيد فهد عزام حسن بمقتضى المادة الرابعة من قانـــون الجنسية رقم (٦) لسنـــه ١٩٦٤ .

الاستملاك

١) صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قـــرار مجلس الوزراء رقـــم (٤٩٨) تاريخ ١٩٦٥/٤/١٧ المتضمن ما يلي :–

١ – اعتبار استملاك ما مساحته (٤٢) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (١٤٦) حوض (٢٣) حي رقم (٣١) المهاجرين الشرقي ملك السيد حسن سليمان حسن مع ما عليهـــا من منشآت والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في العدد (١٨٢٩) من الجريـــدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك المساحات المبينة اوصافها ومواقعها واسماء اصحابها في اعلان الاستملاك المنشور في العدد (١٨٢٩) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الدرج العام بحي جبل الهاشمي الشمالي وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ – اعتبار استملاك المساحات والمنشآت المبينة اوصافها ومواقعها وأسماء اصحابهـــا في اعلان الاستملاك المنشور في الصحيفة (١٨٥٩ – ١٨٦٠) من العدد (١٨١٢) من الجريـــدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٤ استملاكا مطلقا بغية ذمجها في سعة الشارع العام بحي (٢٠) وادى سرور الغربي حي (١٦) الرسيسية وحي (١٧) الاشرفية الشرقي وفـــق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ – اعتبار استملاك المساحات والمنشآت المبينة اوصافها ومواقعهـــا وأسماء اصحابها في اعلان الاستملاك المنشور على الصفحات (١٧٩٤ – ١٧٩٩) من العـــدد (١٨١٠) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/١٢/١٠ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشوارع العامة بحي (٦) الهاشمية – وادى الحدادة بستان قعوار وفق المخطط المنظم لهذه الغايـــة مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٦ .

٢ – صدرت الارادة الملكيـــة السامية بالموافقة عـــلى قرار مجلس الوزراء رقم (٣٧١) تـــاريخ ١٩٦٥/٤/٧ المتضمن مايلي : –

١ – اعتبار استملاك المساحات والمنشآت القائمة على بعض منها الواقعة في حي (٣) الطهطور – جبل الحسين والموصوفة فى اعلان الاستملاك المنشور على الصفحات (١٨٥٦ – ١٨٥٨) من العدد (١٨١٣) مـــن الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٤ استملاكا مطلقا بغية ذمجها في سعة الشوارع العامة بالحي المذكور وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية مشروعـــا للنفع العام بالمعنى المقصود في قـــانون الاستملاك لسنـــة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك المساحات المبينة اوصافها وأسماء اصحابهـــا في الصفحة (١٦١٩) من عدد الجريدة الرسمية (١٨٠٤) الصادر بتاريخ ١٩٦٤/١١/١٠ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشوارع العامـــة بحي (١) جبل الاويبدة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العـــام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعـلان

اعلن بمقتضى الفقرة – أ – من المادة الثالثة من قانون الاستملاك للمشاريع العامة لسنة ١٩٥٣ ان بلدية نابلس عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم وفقا للفقرة الاولى من المادة الرابعة والفقرة الاولى من المادة الثانية عشر باستملاك كامل القطعة ٢ من الحوض ١٢ من اراضي عسكر (نابلس) البالغ مساحتها ٢٠٫٨٥٩ دونما والتي يملكها السيد هاشم النابلسي وذلك لغايات انشاء سوق خضار حديث عليها وفقا للمخطط المصادق عليه ووفقا لاحكام قانون تنظيم المدن لسنـــة ١٩٥٥ استملاكا مطلقا ووضع اليد عليها فورا بقصد المنفعة العامة واعتبار ذلك مشروعا للنفع العـــام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك الآنف الذكر .

رئيس بلدية نابلس

اعــلان

اعلن بمقتضي الفقرة (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك للمشاريع العامة لسنة ١٩٥٣ ان بلدية نابلس عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم وفقا للفقرة الاولى من المادة الرابعة والفقرة الاولى من المادة الثالثة عشرة باستملاك ما مساحتــه ٥٥٤ر٣ دونما متريا من القطع المذكورة ادنــاه من اراضي نابلس والتي يملكها السادة صبحي فــارس سعيد فريتخ وشركاه وذلك بقصد فتح شارع يمتد من الياسمينه الى الخضراء وفقا للمخطط المصادق عليه ووفقا لاحكــام قانون تنظيم المدن لسنة ١٩٥٥ استملاكا مطلقا ووضع اليد عليها فورا بقصد المنفعة العامة واعتبار ذلك مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك الانف الذكر .

رئيس بلدية نابلس

الحوض	القطعة	المساحة الكلية	المساحة المراد استملاكها	الاسم
		متر مربع	متر مربع	
٢٤٠١٨	٩٥	١٢١	١٢١	صبحي فارس سعيد فريتخ واخوانه
"	٩٣	٢٦٢	٢٦٢	محمد تمر صبيح وشركاه
"	٩٤	١٤٠	١٤٠	امين الشيخ احمد تفاحة وشركاه
٢٤٠٢١	٢	٤١٥	١٤٢	احمد علي عكاشه
"	١	٢٢٠	٢٥	فارس وصالح فريتخ وشركاهما
"	٣٥	١ر٠٢٢	٣١١	محمدفهد الراعي واخوانه وشركاه
"	٣٤	١ر١١٦	٣٦٦	داود سليمان استيتيه
"	٢٤	٤ر١٦١	١٢١٠	مأمور اوقاف نابلس
"	٢٨	٢ر٠٢٤	٥٦٣	علي استيتية وشركاه
"	٣٧	١ر٥٩١	٤١٤	الحاج عزت الادهم وشركاه

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عن عزمها على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باستملاك ما مساحته ثلاثة امتار مربعة من قطعة الارض رقم ٢١ حي ١٥ المصــدار شارع المستشفى الإيطالي ملك السيد عبده هاشم الشريجي بغية ضمها الى قطعة الارض المجاورة لها رقم ٢٦ ملك السيد غازي سلامــة القماز وشركاه من اجل البناء عليها واعطاء استقامة للدرج المجاوز لها بشكل يكون معه مستقيما على اعتبار ان المساحة المذكورة مفصولة ولا تصلح للبناء وتنطبق عليها احكام الفقرة (ط) من المادة ١٢ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ .

١٩٦٥/٤/٧

امين العاصمــة

المهندس احمد فوزي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانــة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه بغية دمجها في سعــة الدرج المنظم بحي وادي صقرة حوض ١٨ والاويبدة الغربي حوض ١٦ كما هو موضح على مخطط الاستملاك رقم ١٧١٤/١٥ تاريخ ١٩٦٥/٣/٨ المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

١٩٦٥/٤/٥

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

المساحة المطلوب استملاكها متر مربــع	رقم القطعة والحوض			اســم المــالك
١٦٩	١٠	وادي صقرة حوض ١٨		محمد سعيد آبده
١٢	١٢	"	"	محمد سمير شحم قردن وشركاه
١٦٦	١٣	"	"	نعمت شعبان لوستان وشركائها
٢٧٩	١٤	"	"	خالد صبحي الحاج حسن
٦٣٥	٢٠٠	"	"	سعاد ابراهيم حجازي وشركائها
٣٣	٢٣١	"	"	فهمي محمود شمــا
٣٣	٢٢٦	"	"	فؤاد عز الدين الشهابي
٧٦	٢٠٣	اللويبدة الغربي حوض ١٦		مريان محمد طاش
٨٨	٢٠٧	"	"	سعاد محمد طاش
١٧٤	٢٥٠	"	"	عبد القادر محمد طاش واخوانه
١٥	٢٠١	"	"	سعاد محمد طاش

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانـــة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الـــوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسمـــاء اصحابها في ادناه بغية ضمها مـــع ما على بعضها من منشآت لارض ســـوق الخضار المركـــزي الكائن بحي جبل النظيف كما هـــو موضح على مخطط الاستملاك رقم ١٥/١٧١٦ تاريخ ١٩٦٥/٣/١٦ المنظـــم لهذه الغاية مشروعاً للنفـــع العام بالمعنى المقصود في قانـــون الاستملاك السالف الذكر .

١٩٦٥/٤/٥

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض		اسم المالك
٥١١	٦٤٥	حوض ٥ [illegible]	جبرائيل عقلة تادرس وشريكه
٥٢٥	٦٤٦		جريس البديوى تادرس وشريكه
٥٢٥	٦٤٧		عاطف احمد محمد خزنه
٥٢٥	٦٤٨		جريس البديوي تادرس وشريكه
٥٢٤	٦٤٩		« « « «
٥٢٣	٦٥٠		« « « «
٥٢٥	٦٥١		« « « «
٥٢٥	٦٥٢		« « « «
٥٢٥	٦٥٣		« « « «
٥٢٥	٦٥٤		سليمان احمد محمد خزنه
٥٢٥	٦٥٥		جريس البديوي تادرس وشريكه
٥١١	٦٥٦		« « « «
٤٤٠	٤٠٥		حمدي رضا عكوب
١٧٨٦	٧١٢		مناور الشتيوي الحديد

اعلان

اعلن بمقتضى أحكام البند أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن أمانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عن عزمها على تقـــديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك المساحات المبينة أرقام قطعها وأسماء اصحابها في أدناه بغية دمجها مع ما على بعضها من منشاءات في سعة الشوارع العامة بحي جريبين الغربي حوض ٥ وقسم من حوض ٦ جريبين الجنوبي كما هو موضح ذلك على المخطط الاستملاك رقم ١٥/١٧١٧ تاريخ ٩٦٥/٤/٦ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

١٩٦٥/٤/٢٤

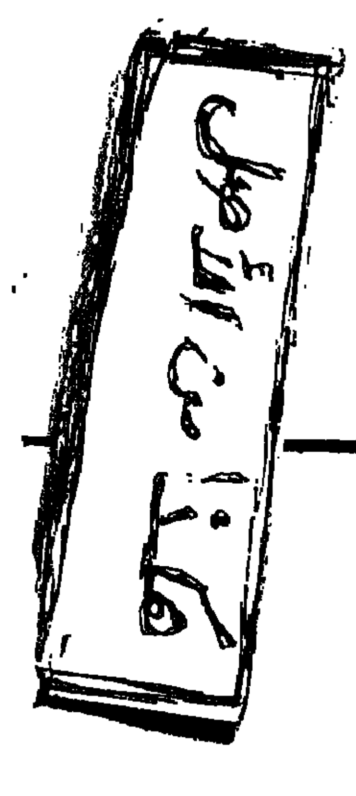
امين العاصمـــة

المهندس احمد فوزي

المساحة المطلوب استملاكهـــا مـــتر مربع	رقم القطعة والحوض		اســـم المـــالك
٩٢٢	٤٤١		امينة بنت الحاج احمد قريش وشركائها
١٣٦٠	٧٤		فضة بنت علي العبد ربه وشركائها
٢٤٠	٨٧		محمد حسن عوض واخوانه
٢٤٠	٣٠٩		مفلح سلمان خضير الجبور
٢٤٨	٣١٠		فليح سلمان خضير الجبور
٨٦١٣	٤٥٠		جريس البديوى تادرس وشركاه
٥٦١	٧٢	حوض رقم ٦ جريبين الجنوبي	ابراهيم قاسم آغا وأخيه
٩٠٠	٧٣		علي احمد عبد الله تاموخ
١٠٩٩٠	٢٥		احمد اليعقوب اليتيم
٣٣٠	٨٢		عبد اللطيف احمد البوريني
١٥٨	٨٦		علي احمد عبد الله تاموخ وشريكه
٩٢٨	٨٤		علي احمد عبد الله تاموخ
١٢٠٦	٨٥		سعيد الحاج ابراهيم غوكصاو
٩١٧	٨٠		عمر علي بور معاش
١٠٧١	٨١		يعقوب علي بور معاش
١٥٧٧	٧٠		ابراهيم صوقار خورما واخوانه
٣٣٤	٤٥٢		حجاب سقار المهني القبيسي وشريكته
٢٣٣	٤٥٤		سعيد محمد العبيني
١٤٩	٤٥٥		سعيد محمد العبيني
١٥	٤٥٦		سعيد محمد العبيني
١٠٦	٤٦٠		سعيد محمد العبيني

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض	اسم المالك
٩٣٠	٣٤	فاطمه محمد بارطو
١٢٨٤	٣٥	فريده بنت احمد عبدالله وشريكتها
٢١١٩	٤٢٧	ابراهيم صوقار خورما وشركاه
١١٧٠٠	٣٦	ابراهيم صوقار خورما وشركاه
٥١٧٢	٤٣١	مصطفى حسن قاسم آغا
١١١٧٧	٩٠	الحاج محمود علي الجارحي
٢٤٢	٣٩	حسين محمود الحاج حسين الكسواني واخيه
٢١٠	٤٠	محمد موسى الحاج صاو
٥٢٧٣	٤٩	جنتخان بنت باكير خورما
٢٤٩٩	٥٠	براهخان بنت اسحق شكرى
٣٣٨٨	٥١	زينب بنت يعقوب وشركائها
٢٨٢٤	٥٣	عائشة بنت يعقوب قارت
١٩٤٦	٣٢٠	خريشة اسعد اصلان
٦٥٢٥	٥٦	حسن ادريس شكرى
٣٦٥٢	٥٥	مدير الأوقاف العام بالأضافة لوظيفته
٩٦	٢٨١	محمد مصطفى احمد حسين ابو عجمية
٦٢	٢٩٩	فايقة عبد الجواد شهاب وشريكها
٣٢	٢٢٥	عيسى حسن ابو حمد
٦٣	٢٣٩	جميل ابراهيم علي وشركائه
٢٥	٢٨٦	عبد الفتاح صالح مطرية وشريكه
٢٥	١٤٥	صالح علي محمود ابو طاعة
٢٥	١٤٤	محمد عثمان حسين ابو طاعة
٣٩	١٣٦	حسين داود ابو طاعة
٣٨	١٣٥	حفيظة عطية ابو طاعة
٢٥	١٥٥	يوسف داود ابو طاعة
٢٥	١٥٤	دسوقي حسني ابو رشيده
٢٦٠	١٤٦	آمنة عبد الكريم جرغال
١٤٠	١٢٨	عبد الكريم محمد ابو غافله
٥٠	٢٢٢	علي قسيم الحمصي

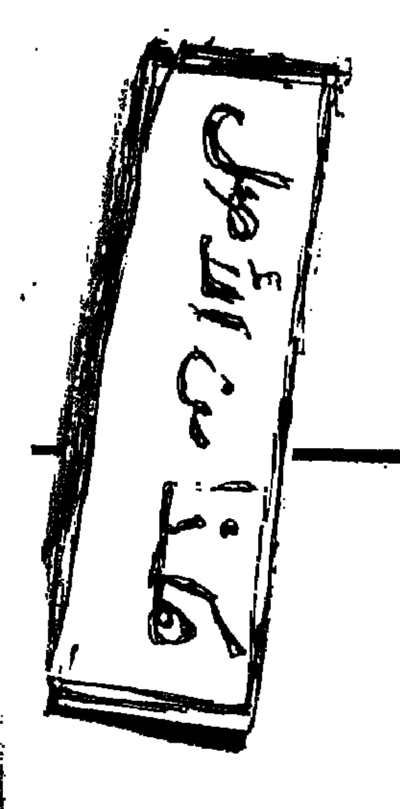
حوض رقم ٦ جرينين الجنوبي



المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض	اسم المالك
٤٣	٢٥٣	تركيه داود شعبان
٢٤	٢٥٢	محمود يعقوب خليفه
٢٥	٢٥١	ابراهيم عيسى علي ارشيد
٩١	٢٥٠	محمد احمد ارشيد
١١٨	١٥٦	علي يوسف جاد الله وشركاه
٢٥	١٣٨	رقيه محمد مصطفى القدسي وشريكها
٢٥	١٣٧	محمد احمد عثمان
٢٥	١٤٧	عبد الرحمن حسن بشير
٢٥	١٤٨	محمد مصطفى باطا
١٧٩	١١٩	حسني مصطفى الصادق
١٠٦	١١٨	محمد ابراهيم المنسي
٨٨	١٢٩	رقية يوسف النابلسيه
٧٤	١٠٣	ابراهيم محمد غربية
٦٨	١٠٢	احمد محمود اسماعيل وشريكه
١٠	١٠٠	مصطفى محمد سمور
١١	٩٩	حسن عبد الله حسن
٥٠	٩٥	عبد الله عمر محمود الرمحي واخيه
٦٧	١٠٥	ابراهيم عبد العزيز الرمحي
٥٤	٩٣	احمد محمود داود الرمحي وأخوانه
٦٢	٩١	محمود احمد الهواري
٦٣	٩٧	خليل حسين ابراهيم وشريكه
٧٨	١٦٣	صبحي سعيد ريحان
٥١	٢٦٩	علي احمد ياسين الرمحي
٢١	٢٤٤	سعيد محمد قراقيش
١٣	٣٧٤	سعيد محمد قراقيش
٧٠	٢٤٦	سميره مدحت الخيرى
٦٠	٢٤٨	مريم عبد العزيز الحجية وشريكها
٧٥	٢٦٥	حسن سالم عبد الله
٦٠	١٣٣	ابراهيم احمد السنخي

حوض رقم ٦ جرينين الجنوبي

المساحة المطلوبة استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض	اسم المالك
٦٠	٢٦٣	محمد خليل عيسى وشريكه
٥٩	٢٤٠ (حوض رقم ٣ جريزن الغربي)	علي حسين العلي الحليق
٧٣	٢٥٤	حسين محمد بصوص
١٣٢	٢٦١	محمد حسن قراقيش
٧٣	٢٦٢	عايش محمود حسين حجازى
٦٠	٢٧٠	فضية الحاج محمد محمود عطيه
٣١	٤١٨	فضه بنت علي العبد ربه وشركائها
٤٠	٤١٩	فضه بنت علي العبد ربه وشركائها
٢٠٨٣	٤٤٩	جريس البديوي تادرس وشركاه
٢٣٠	١٥٩	احمد عبد الله طرخان
٣٠	١٥٨	فاطمه عبد الله طرخان
٤٨٠	٦٥	حمزه عبد الرحيم الصلاج
٥٠٠	٦٤	شحاده خليل طرخان
٦٤	٢٣١	منصور عبد القادر فليفل واخوانه
٧١	٢٣٢	محمود عبد القادر فليفل
٦٨	٢٣٣ (حوض رقم ٥ جريزن الغربي)	خميس عبد القادر فليفل
٨٢	٢٣٤	خميس عبد القادر فليفل
١٠	١٣٠	ابراهيم علي ياسين واخوانه
٣٠	١١٩	محمود حسن بكر
٥٩	٨٠	محمد خميس مسعود
١٥٤	٢١٦	محمود محمد عبد الله واخيه
٣٨	٢٧٦	سعيد عبد الرحيم الصلاج
٣٧	٢٧٧	سعيد عبد الرحيم الصلاج
١٤٨	٩٥	حسين محمد ابو رزق
٥٠	٩٤	محمد حسن الشريف
١٢٥	٧٢	محمود عبد الحميد نصار
٤٥١	٢٨٥	فضه الديب سواقده وشركاها
٤٣	٢١٨	عثمان اسماعيل ابو شيخة



المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض	اسم المالك
٢٥	٢٢١	محمود موسى رباح
٥٢	١٠٧	عبد الله عمر الرمحي
٦٤	١٧٥	عوض عمر الرمحي
٦٥	١٩١	صالح محمد عبد الله
٧٠	٩١	محمد يوسف محمد حمدان واخوانه
٥٥	٣٥	عبد الرحمن حسين صبرى
٩٥	٣٢	حمود قاسم الحمصي
٧٢	٣١	حمد قاسم الحمصى
٥٤	١٥٠	عبد الرحمن محمد عثمان
٤٩	١٤٩	عثمان محمود عثمان
٣٣	٢٠٤	حميد احمدعبده الأسدى
٣٣	٢٧٩ (حوض رقم ٥ جريزن الغربي)	كامل علي معوض مشرف صيداوى
٣٥	٢٧٨	عبد الحميد خليل عبد الحميد دحبور
٢٤	٢٥٣	حسن محمود جمعه الشريف
١٩	١٨٧	عيسى احمد عبدالله واخيه
٢٢٠	١١٤	ريا احمد عبد الله الساكت
٤١٠	٤٥	زكريا داود سلامه
٢٤٦	٤٤	خديجه عبد الله الصبيحي المدني
٢٢٠	٤٣	منيره حسن المدني
٢١	٢٠٦	كامل عبد العزيز حمدان وشريكته
١٧	٢٠٥	يوسف ابراهيم الغزاوى
١٤	٢٣٨	ابراهيم احمد ابو طوق
١٤	٢٣٩	يعقوب ابراهيم جوده
٢١٨٤	٢٨٠	حسن ادريس شكرى
٢٥٩٠	٢٧	عبد القادرزكريا مصطفى
٢٧٦	٢٥٨	سالم محمد سالم
٦٣٢	٢٩٣	خزينة المملكة الأردنية الهاشمية
٦١٢٠	٢٥	سورية صالح بشناف وشركائها
٥٥٦٤ للشارع ٣١٣٠٠ للمقبرة	٢٩	علي بن الحاج سليمان صالح البلبيسي
٢٧٩	٢٥٠	خزينة المملكة الأردنية الهاشمية

إعلان

صادر بمقتضى احكام الفقره الاولى الماده الثالثه من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقره الاولى من المادهالثالثه من قانونالاستملاكلسنة١٩٥٣ – اعلن اني بعد مرور خمسةعشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريده الرسميه ساتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار بان استملاك مامساحته (١٣) دونماو (٦٠٩) امتار مربعه من موقع خربة شراب من حوض (٥) طبيعي من اراضي قرية عورتا – قضاء نابلس استملاكاً مطلقاً لاغراض القياده العامه للقوات المسلحه الاردنيه هو مشروع للمنفعه العامه بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الأراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعلان

تخلي عن الاستملاك

عملا باحكام الفقره الاولى من الماده (١٩) من قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ اعلن بموجبه انني تخليت عن استملاك كامل القطعة رقم ١٣٠ من حوض رقم ٩ باب عمان من اراضي جرش البالغة مساحتها (٥) دونمات و (٣٣٢) متراً مربعاً المعلن عن استملاكها بالاعلان المنشور بعدد الجريدة الرسميه ١٦٧٦ الصادر بتاريخ ١٠ نيسان سنة ١٩٦٤ والمنشور قرار استملاكها بعدد الجريده الرسميه ١٧٩٤ الصادر بتاريخ ٢٤ ايلول سنة ١٩٦٤ .

مدير الأراضي والمساحه

صبحي الحسن

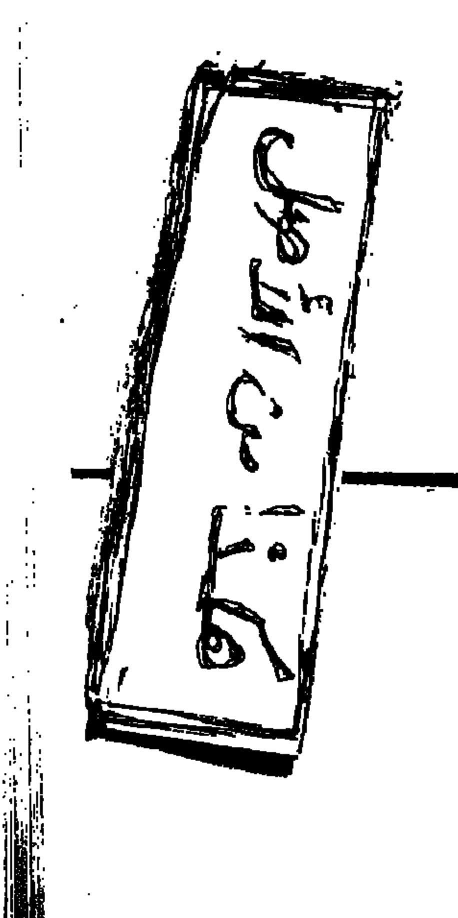
اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (١) من المادة ١٠ من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن لجنة امانة العاصمة قررت في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٠/٣/١٩٦٤ رقم ١٧٦ التخلي عن استملاك قطعة الارض رقم (٤١٧) حوض ٢ الونانات ماركا الشمالية ملك السيد محمود الروسان المنشور اعلان استملاكها في الملحق رقم (١) من العدد رقم ١٤١٤ تاريخ ١٠ آذار لسنة ٩٥٩ من الجريدة الرسمية لعدم الحاجة اليها بعد ان عدل التنظيم في تلك المنطقة .

١٩٦٥/٤/٢٥

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي



إعلان

عملا باحكام الفقره الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساتقدم بطلب الى مجلس الوزراء العالي ليتفضل باصدار قرار ، بان استملاك المساحات والعقارات المبينة في الجدول المثبت ادناه من بلدة الرمثا استملاكا مطلقا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه ، لدمج المساحات في السعة المقرره لموقع موقف السيارات ، كما هو مبين في المخطط المنظم لهذه الغاية ، تحريرا في ١٩٦٥/٤/٦ .

رئيس بلدية الرمثا

محمد رشيد بشابشه

جدول المساحات بالمتر المربع لموقع موقف السيارات

اسم المالك	عموم حصة الملك		المساحة المطلوب استملاكهاالمشروع		
	بناء	ساحه	بناء	ساحة	
محمد احمد كركر	٨٣	–	٨٣	–	البناء قديم ومتهدم
علي محمد الخطيب واخوانه	–	١٩٨	–	١٩٨	ساحة سماوية فقط
عايش الحاج احمد وشركاه	–	٤٢٢	–	٤٢٢	ساحة سماوية فقط
مصطفى محمد ابو الشيخ	١١٧	–	١١٧	–	البناء من الدبش والطين والسقف قصيب وخشب وقم متهدمة
محمود عبد القادر الزعبي	–	١٨		١٨	ساحة محل قديم متهدم
علي محمد ابو الشيخ	٣٤	–	٣٤	–	البناء من الدبش والطين والسقف قصيب وخشب
المجموع	٢٣٤	٦٣٨	٢٣٤	٦٣٨	

شؤون البلديات

نتائج الانتخابات البلدية التي جرت في مدينة بيت ساحور بتاريخ ١٧/٤/١٩٦٥ .

مدينة بيت ساحور	عدد الاصوات
١ – السيد حنا عطا الله الحايك	٤٦٠
٢ – السيد نقولا ابو عطيه	٤٥٨
٣ – السيد حنا فرح بنوره	٤٤٨
٤ – السيد خليل فياض جبرين	٤٤٣
٥ – السيد حنا بشاره سلع	٤٣٠
٦ – السيد عيسى جميل عواد	٤٢٨
٧ – السيداحمدمحمود الاطرش	٤١٥
٨ – السيد حناالخوري الاطرش	٥١٣

تطبيق قانون العفو العام رقم (٨) لسنة ١٩٦٥

صدرت الاراده الملكية السامية بالموافقــه على قــرار مجلس الوزراء رقم (٣٥٧) تاريخ ١٩٦٥/٤/٥ المتضمن ما يلي :—

بــالاستناد الى الماده (٤) من قانون العفو العام رقم (٨) لسنة ١٩٦٥ ، وبناء على زوال الاسباب التى ادت الى تجريد بعض الاشخاص الموجودين خارج البــلاد من جنسيتهم الاردنيه ، قرر مجلس الوزراء الغاء جميع قراراته السابقه بهذا الشأن بحيث تعود الجنسيه الاردنيه الى كل من شمله قانون العفو العام المذكور .

رئيس الوزراء

وصفي التل

تطبيق نظام رسوم الانتاج المحلي

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/٤/٢٨ الموافقــة على القرار الذى وضعه صاحبا المعالي وزير المالية / الجمارك ووزير الاقتصاد الوطني بشكله التالي :—

قــرار

استنادا الى الصلاحية المخولة الينا بموجب المــادة (١٧) من نظام رسوم الانتاج المحلي على البطاريات السائلة رقم (٩٢) لسنة ١٩٦٣ المعدل بالنظام رقم (٣) لسنة ١٩٦٤ والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٧٣٧) تاريخ ١٩٦٤/١/٢٦ نوصي باعفاء البطاريات السائلة المصنوعة محليا التي تبتاعها لاستعمالها الخاص الجهات التي تمول من المساعدات الاميركية حسب الاتفاقية من رسوم الانتاج المحلي .

وزير الاقتصاد الوطني
حاتم الزعبي

وزير المالية / الجمارك
عز الدين المفتي

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/٤/٢١ الموافقة على القــرار الذى وضعه كل من صاحبي المعالي وزير المالية / الجمارك وزير الاقتصاد الوطني بشكله التالي : —

قرار

استنادا الى الصلاحية المخولة الينا بموجب المادة (١٧) من نظام رسوم الانتــاج المحلي على محضرات الغسيل الكيماوية رقم (٩٣) لسنة ٩٦٣ المعدل بالنظام رقم (٤) لسنة ١٩٦٤ نوصي باعفاء (١٠٠٠) علبة مسحوق سيرف سعة العبلة الواحدة (١٦) اونس من رسوم الانتاج المحلي لاستهلاك الخدمات الطبية الملكية التابعة للقوات المسلحه .

وزير الاقتصاد الوطني
حاتم الزعبي

وزير الماليه / الجمارك
عز الدين المفتي

العمولات المترتبة على عمليات الاصدار والاسترداد

عملا باحكام المادتين (٣٥) و (٣٦) أ من قانون البنك المركزي رقم « ٤ » لسنة ١٩٥٩ اقرر ما يلي :—

تعدل الفقرة « ب » من القرار المنشور في العدد ١٧٨١ تاريخ ١٠ آب ١٩٦٤ من الجريدة الرسمية ليصبح كما يلي

« لا تستوفى اية عمولة على عمليات الاصدار »

يعمل بهذا القرار اعتباراً من ١٩٦٥/٥/١

المحافظ
الدكتور خليل السالم

امر بانواع العملات الاجنبية المعينة

صادر عن مجلس ادارة البنك المركزى الاردني استنادا الى احكام المادة (٨) من قانون مراقبة العملة الاجنبية لسنة ١٩٥٩

أ — يضاف الى جدول العملات المعينــة المنشور في العدد (١٧٧٤) تاريخ ١٩٦٤/٧/١٢ من الجريدة الرسميــة العملات التالية : —

١٥— البيزتات الاسبانيه .

١٦— الينات اليابانية .

ب— يعمل بهذا الامر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ملحق للقرار رقم (٣٤)

الصادر عن وزير الاقتصاد الوطني بتاريخ ٢٧/٣/٦٥

١ – يعدل سعر بيع الطحين الاول باب الوارد ذكرها في البند الثاني من القرار رقم (٣٤) تاريخ ٢٧/٣/١٩٦٥ من (٣٦) ديناراً الى ٣٧ ديناراً .

٢ – تعني كلمـــة واصل الواردة في القرار رقم (٣٤) واصلا للمخابز والمحلات التجارية الواقعة ضمن منطقـــة البلدية الموجودة فيها المطحنة البائعة .

١٠/٤/١٩٦٥ — وزير الاقتصاد الوطني

حاتم الزعبي

الصيدلة ، القبالة

صرحت وزارة الصحه لكل من :–

١ – السيد احمد حمود الداود الاردني الجنسيه والحائز على شهادة دبلوم في الصيدله من جامعة استانبول بتعاطي مهنة الصيدله في المملكة الاردنية الهاشميه .

٢ – الحاجه انيسه شقير الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة القبالـــه من مستشفى التوليد في القدس بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٣ – الانسه صوريا دوغان الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة التوليد من مستشفى الحكومـــة في القدس بتعاطى مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحه ما يلي :–

١ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مقاطعـــة كيولن في ولاية كيرالا : مقاطعه نالجوندا في ولاية اندهرا برادش : مقاطعة كايرا ، مقاطعة شسانا ومقاطعة بارودا في ولاية جوجرات ، مقاطعة كولها بور في ولاية مهاراشترا ، مقاطعة باستار في ولاية مدحيا برادش ، ومقاطعـــة كولار في ولاية ميسور في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩/٤/١٩٦٥ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٢ – رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مطار بيجمبت ، مرفأ ومطار مدينة مدراس ، مقاطعة كاشار مقاطعة ناوجونج ، ومقاطعة ميكر المتحدة وتلال كاشار الشمالية في ولايه اسام في الهند ، مرفأ ومطار رانجون في بورما ، مقاطعة ميمنسنج في ولاية دكا في الباكستان الشرقية وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩/٤/١٩٦٥ .

٣ – رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مرفأ ومطار مدينة مدراس في الهند وذلك ضد مرض الجدرى اعتبارا من ١٩/٤/١٩٦٥ .

هكذا من الأصل

جدول الامراض السارية الشهري لشهر شباط سنة ١٩٦٥

البلد / المرض		عمان		السلط		مادبا		الزرقاء		اربد		جرش		عجلون		ديراني سعيد		المفرق		الرمثا		الكرك		الطفيلة	
		م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع
تيفوئيد	اصابات	٢	–							٢	–					١	–			١	–			١	–
	وفيات															١	–								
ديزنتري	ا			٤	–					٢	٩							٣	–			١	–	٥	–
	و									١	–														
ذات الرئه	ا	٣	–					٣	–	٤	–							١	–						
	و	٢	–					٢	–	٤	–							١	–						
انفلونزا	ا							١	–	١	–							١٣	–					٣	–
	و																								
حصبه	ا	٣٣	٢٣	١	٤٧			٣	–	١٧	٤			٣	–	١	–	٥	–			٢	–	٢	–
	و	١٤	١	١	–					١٦	–					٣	–	٢	–			١	–		
ابو كعب	ا	٤	٢					٧	١	١٠	٢	١٤	–					٧	–	٤	–	٢٠	–		
	و																								
خانوق	ا																								
	و																								
سعال ديكي	ا	٢٤	١	–	٣			٢	–									٤	–			١	–	١٣	–
	و																								
جدري مائي	ا	١٢	٥	٣	٨			٦	٥	٢	٨									١	–			١	–
	و																								
شلل اطفال	ا	١	–									١	–			١	–								
	و																								
حمى راجعه	ا					١	١																		
	و																								
حمى نفاس	ا																							١	–
	و																								
ملاريا	ا											١	–									١	–		
	و																								
حمى قرمزية	ا	١	–																						
	و																								
التهاب السحايا	ا	١	–	–	١					١	–														
	و	٢	–																						

الاعلانات

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمــة رقم ١٢٦ تاريخ ١٤/ ٤ / ١٩٦٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/ ١٣٠٩ تاريخ ٦ / ٤/ ١٩٦٤ (المنظم بتعديل تخطيط بعض الشوارع بجبل الحسين ـ قرب الدوار (موضع التنفيذ استنادا للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريرا في ١٩٦٥/١/٢٣

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
نايف الحديد

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحليــة للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٣٤ تاريخ ٢٥ / ٩/ ١٩٦٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢١٣٣ تاريخ ٤/ ٢/ ١٩٦٤ (المنظم بتعديل تخطيط شارعين بحوض ٢٣ جبل التاج) موضع التنفيذ استنادا للمادة (١٧) من قانــون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليــة للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحرير في ٢٣ / ١ / ١٩٦٥

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
نايف الحديد

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٣٥ تاريخ ١٩/٢/١٩٦٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظمي رقم أ ع ج /١٣٠٥ تاريخ ١/١/١٩٦٤ (المنظم بتخطيط جزء من سفح جبل عمان) موضع التنفيذ استنادا للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة خلال المدة المذكورة.

تحريرا في ١٩٦٥/١/٢٣

محافظ العاصمه
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في محافظة العاصمة
نايف الحديد

البلد / المرض		معان		العقبة		القدس		رام الله		بيت لحم		اريحا		نابلس		طولكرم		جنين		الخليل		المجموع	
	اصابات / وفيات	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع
تيفــوئيد	ا							١	—	١	—			٢	—							١١	١
	و																					١	—
ديزنتري	ا	٣	—			—	١	٣	١	—	٢			—	١							٢٢	١٣
	و									—	١											١	١
ذات الرئه	ا	٢	—			١	٢	—	—			—	١									٢٠	٣
	و					١	٣	٤	—			—										١٤	٣
انفلونزا	ا	٤٥	—	١	—	—	١	١	—					٢	—					١	—	٦٨	١
	و													١	—							١	—
حصبــه	ا	١١	—	٢	—	٢	—	٩	١			—	٢٢	٣٤	٢	٤	٤	١٥	—	١٠	٢٨	١٦٣	١٣١
	و					٢	—	٨	—			—	١	١٣	—					٤	—	٦٤	٢
ابو كعب	ا					٢	—	١	١			—	٧	١	٢	١	٤	٢	—	١	—	٧٤	١٩
	و																					—	—
خانــوق	ا							—	١					١	—							١	١
	و																					—	—
سعال ديكي	ا	١٦	—									—	٣	٧	—							٦٧	٧
	و																					—	—
جدري مائي	ا	١	—	١٠	٥			٢	١			—	١	١٠	٤	٣	٢	١	—	٢	٨	٥٤	٤٧
	و																					—	—
شلل اطفال	ا													١	—			١	—			٥	—
	و													٢	—							٢	—
حمى راجعه	ا							١	—													٢	٣
	و																					—	—
حمى نفاس	ا							١	—					٢	—							٤	—
	و													—	١							—	—
ملاريــا	ا									١	—											٣	—
	و																					—	—
حمى قرمزية	ا																					١	—
	و																					—	—
التهاب السحايا	ا	٢	—			—	—	—	—											٢	—	٨	١
	و	١	—			—	١	١	—											١	—	٥	[illegible]

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ١٠٠ تاريخ ١٩٦٤/٣/٢٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢١٦٠ تاريخ ١٩٦٤/٣/٤ (المنظم بالغاء الدوار المنظم بقطعة الأرض رقم ٢٥٨ حوض ١٦ والاستعاضه عنه بشوارع) .موضوع التنفيذ استنادا للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمســة عشر يوما)من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب الاجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريرا في ١٩٦٥/١/٢٣

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في محافظة العاصمة

نايف الحديد

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٣٨ تاريخ ١٩٦٤/٢/١٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظمي رقم أ ع ب /٢١٥٥ تاريخ١٣ /١٩٦٤/١(المنظم بالغاء شارع بجبل عمان مقابل قصر زهران العامر) .موضوع التنفيذ استنادا للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدنوالقرى والأبنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هــذا الاعلان في الجريدة الرسمية وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور ف مكتب اللجنة المحليــة لتنظيم والأبنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريرا في ١٩٦٥/١/٢٣

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في محافظة العاصمة

نايف الحديد

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٩٦ تاريخ ١٩٦٤/٣/٢٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢١٥٩ تاريخ ١٩٦٤/٢/٢٩ (المنظم بالغاء درج بحي جبل كريشان قرب وادي المربط).موضوع التنفيذ استنادا للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هــذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والأبنيــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريرا في ١٩٦٥/٢/٢٣

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في محافظة العاصمة

نايف الحديد

اعــلان

بناء على قرار الاجنة المحلية لتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٥٩ تاريخ ٢٥٪٢٪١٩٦٤ تعلن الاجنة الوائيــة للتنظيم والأبنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢١٥٧ تاريخ ١٩٦٤/٢/٤ (المنظمبتخطيط درج بعرض٣ أمتار بجبل الحسين). موضع التنفيذ استناداً للماده (١٧) من قانونتنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريــدة الرسمية وقد اصبح باستطاعة دوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب الاجنة المحلية لتنظيم والأبنيــة في في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريراً في ٢٣٪١٪١٩٦٥

محافظ العاصمة

ورئيس الاجنة الاوائية لتنظيم والأبنية في محافظة العاصمة

نايف الحديد

اعــلان

بناء على قرار الاجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٦ تاريخ ١٩٪٢٪١٩٦٤ تعلن الاجنة اللوائية لتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج ٪ ١٣٠٤تاريخ٢٩٪١٢٪١٩٦٣(المنظم بتعديل تخطيط شارع بجبل الحريطة ٪ التاج) . موضع التنفيذ استنادا للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريــدة الرسمية : وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكرر في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحرراً في ٢٣٪١٪١٩٦٥

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

نايف الحديد

اعــلان

بناء على قرار الاجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاضمة رقم ٩٥ قاريخ ٢٤٪٣٪١٩٦٤ تعان الاجنة اللوائيــه للتنظيم والابنية فيالعاصمة بانها قد قررت وضعالمخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب / ٢١٥٨ تاريخ ١٩٦٤/٢/٢٧ (المنظم بتعديل تخطيط شارع بجبل الويبدة الشرقي وجعله بعرض ثمانية امتار بدلا من عشرة) . موضــع التنفيذ استنادا للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميــة . وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمه خلال المدة المذكورة ؟

تحريرا في ١٩٦٥/١/٢٣

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

نايف الحدبد

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٣٨ تاريخ ١٩٦٣/٩/٢٥ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢١٤٤ تاريخ ١٩٦٣/٦/١١ (المنظم بتصغير سعة الدرج الكائن بين القطعتين رقم ١٢٢٦ و١٠٥١ حي ١٢ جبل النظيف من ثمانية امتار الى ثلاثة امتار تجنبا لهدم بناء قائم) موضع التنفيذ استنادا للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريرا في ١٩٦٥/١/٢٣

محافظ العاصمة

ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

نايف الحـــديد

اعلانات

صادرة بموجب قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي رقم ٢١١ (القدس) قام بتحضيره مهندس امانـــة القدس يهدف الى توسيع طريق الطور الحالية في قسميها الواقع من جسر وادي الجوز المارة بعقبة الصوانة حتى طريق الطور القديمة المتاخمة لحدود ارض اوغستا فكتوريا من ١٢ مترا الى ١٨ مترا . مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في امانة القدس . يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

١٩٦٥/٣/٧

محافظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محـــافظة القدس

(داود ابو غزالة)

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي مقدم من اللجنة المحلية للبناء وتنظيم المدن بالقدس رقم ٢١٣ (القدس) قام بتحضيره مهندس امانة القدس الذي يهدف الى تخطيط طريق غير نافذ بعرض سبعة امتار ونصف لمنفعة اصحاب الاراضي المجاوره الواقعة في محلة قبيسه /راس العمود . مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المـــدن في امانة القدس . يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنيه والاملاك الاخرى المشمولة بهـــذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنيـــة وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

١٩٦٥/٣/٧

محافظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محـــافظة القدس

(داود ابو غزالة)

منطقة تنظيم مدينة رام الله

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان لجنة التنظيم والابنيه في لواء القدس في جلستها ١٩٦ المنعقدة في ١٩٦٥/٢/١٦ قد وافقت على تنفيـــذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي المعروف بمشروع لتوسيع الممر المخطط بعرض (٣) امتار والمتفرع من شارع الطيره الى الشمال من الحوض (١٥) ضمن منطقة تنظيم مدينة رام الله وجعله شارعاً عاماً بعرض ثمانية امتار مع الخريطة المتعلقة به ، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به ، في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المـــدن في رام الله في العدد (١٧٩٧) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٦٤/١٠/٨ وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة بخمسة عشر يوماً .

ويعلن ايضاً وفقاً لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنـــة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

١٩٦٥/٣/٧

محافظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس

(داود ابو غزاله)



منطقة تنظيم مدينة البيرة

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس في جلستها ١٩٦ المنعقدة في ١٩٦٥/٢/١٦ قد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي المعروف بمشروع مقدم من امانه القدس يهدف الى تخطيط طريق الى جبل الطويـــل في البيرة . مع الخريطة المتعلقه به ، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به ، في مكتب اللجنة المحلية للابنيـــة وتنظيم المدن في البيرة في العدد (١٧٩٤) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٩/٢٤ وذلك بعد نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً .

ويعلن ايضاً وفقاً لاحكام الفقرة (٢) من الماده (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

التاريخ ١٩٦٥/٣/٧

محافظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس

(داود ابو غزاله)

منطقه تنظيم مدينة القدس

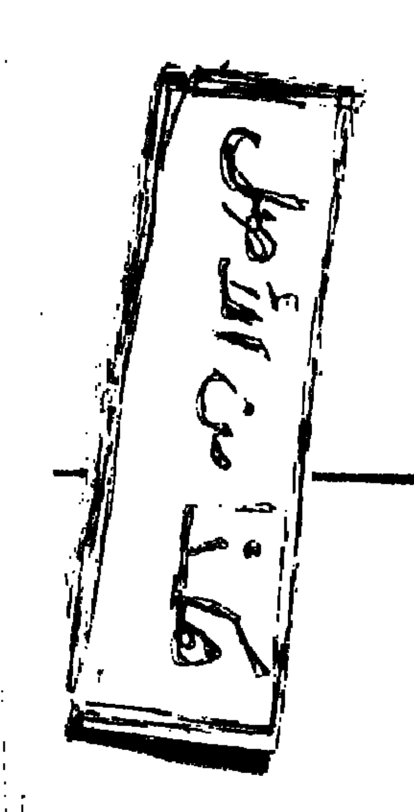
يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي رقم ٢٠٢ (القدس) قام بتحضيره مهندس امانة القدس الــذي يهدف الى تمديد المنطقة التجارية واجهة (أ) لغاية الحد الشرقي لارض السيد عبـــد الرزاق العلمي والى الشمال من عمارة الغرفة التجارية بمحلة باب الساهرة . مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في امانة القدس . يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهـــذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام باية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظـــيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

التاريخ ١٩٦٥/٣/٧

محافظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس

(داود ابو غزاله)



منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس في جلستها ١٩٦ المنعقدة في ١٩٦٥/٢/١٦ قد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي المعروف بمشروع رقم ١٩٧ (القدس) يهدف الى تخطيط طريق غير نافذ بعرض ستة امتار لمنفعة اصحاب الاراضي المجاورة وخاصة ارض السادة سعيد وزكريا عبد الرحمن ادكيدك ، الواقعة في محلـــه وادي الجوز وضمن منطقة السكن (ج) مع الخريطة المتعلقة به ، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به ، في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في القدس في العدد (١٧٧٤) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريـــخ ١٩٦٤/٧/١٢ وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسةعشريوماً .ويعلن ايضاً وفقاً لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ انه قدعرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

التاريخ ١٩٦٥/٣/٧

محافظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس

داود ابو غزالة

منطقة تنظيم مدينة رام الله

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقره (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي مقدم من السيد جبرائيل سليمان الساحوري يهدف الى تكملـــه القسم التجاري في الشارع الشرقي المتفرع من الشارع الرئيسى مقابل دائرة الصحة للشمال الغربي في رام الله يصل لقطعـــة الارض رقم (١٥) العائدة له . مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن برام الله يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع ســـواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خـــلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية ؛

التاريخ ١٩٦٥/٣/٧

محافظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس

داود ابو غزالة

منطقة تنظيم المنطقة الاقليمية في بيت حنينا

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي مقدم من رئيس جمعية الاسكان التعاونية التابعة لنادي الموظفين بالقدس والذي يهدف لتقسيم ارض الموظفين الى قطع صالحة للبناء والواقعة ضمن اراضي بيت حنينا في موقع الجردح . مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة الفرعية للابنية وتنظيم المدن في محافظة القدس يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

١٩٦٥/٣/٧

محافظ القدس
ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس
داود ابو غزالـــه

منطقة تنظيم مدينة القدس

يهدف لاجراء تعديل في مخططات الطريق الموصلة ما بين طريق نابلس والمنطقة الصناعية لغاية طريق اريحا عند بئر المرصرص وتوسيع عرضها من ١٥ متراً الى ٢٠ متراً .

بما ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس قد اجازت مؤقتاً المشروع المعروف بمشروع تنظيم مدن هيكلي رقم ٩٠ القدس مقدم من اللجنة المحلية للبناء وتنظيم المدن بالقدس ونشر اعلان عرض هذا المشروع في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في مدينة القدس وفي العدد (١٧٤١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٢/٢٥ وبما ان لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس طلبت الي وضعه موضع التنفيذ بموجب الفقرة (١) من المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وبما ان هذا المشروع والخريطة الملحقة به قد رفعت الي واقترنت بموافقتي ، لذلك يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (٢) و(٣) من المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ بأنني اقر المشروع الآنف الذكر والخريطة الملحقة به وآمر بأن يوضع موضع التنفيذ بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية بخمسة عشر يوماً ويعلن للعموم ايضاً ان المشروع والخريطة الملحقة به قد عرضت في مكتب اللجنة المحلية الآنفة الذكر بالصيغة الموافق عليها نهائياً من قبلي، حيث يباح لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

وزير الداخليـــة

اعـــلان

عملا بالمادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ . يعلـــن للعموم ان شارع الملك فيصل الواقع في بلدة دير ابي سعيد طرأ عليه بعض التعديلات بالنسبة لاستقاماته وسعته وتم تصديقه من لجنـــة تنظيم المدن المحلية في دير ابي سعيد واودع نسخة مـــن هذا المخطط في دار البلدية لاطلاع اصحاب العلاقـــة عليه خلال اوقات الدوام الرسمي .

رئيس لجنة تنظيم المدن المحلية
علي الجبر الشريده

اعلان

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة من المخطط التنظيمي الهيكلي لشارع نقب الدبور في مدينة السلط قد اودعت مكتب اللجنـــة المحلية في بلدية السلط ويباح الاطلاع عليها مجاناً لجميع ذوي الشأن وتقـــدم الاعتراضات الى مكتب اللجنـــة المحلية خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

متصرف لواء البلقاء
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
راضي عبد الهادي

اعلانـــات

صادرة بموجب المادة (٢١) من نظام تأجير وتفويض املاك الدولة رقم (٦٠) لسنة ١٩٦٤

* يعلن بأنه سينظر في تأجير او تفويض القطعة رقم (٢) من الحوض رقم (٢٦) من اراضي الخزينـــة في قرية طلوزة التابعة لقضاء نابلس مـــن قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقاً للمادة (١٩) مـــن النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل نابلس وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/٥/١٠ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن بأنه سينظر في تأجير القطعة رقم (٢) من الحوض رقم (٢٤١٠٧) من اراضي الخزينـــة في قرية غور الفارعة التابعة لقضاء نابلس من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقاً للمادة (١٩) مـــن النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل نابلس وذلك اعتباراً من تاريخ ١٩٦٥/٥/١٠ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تفويض او تأجير القطعة رقم (٤٥) من حوض رقم (٣) من اراضي قرية سماء السدود من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء المفرق اعتبارا من ١٩٦٥/٥/١٥ وسيكون مـــركز عملها دائرة تسجيل المفرق .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

- يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض اقسام من القطعة رقم (١) من حوض عراقيب فقوع رقم (١) من اراضي فقوع من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء الكرك اعتبارا من ٢٥ / ٤ / ١٩٦٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الكرك .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

- يعلن بانه سينظر في تأجير القطعة رقم (٥) من الحوض رقم (٢٤١٠٦)من اراضي الخزينه في قرية غور الفارعه التابعه لقضاء نابلس من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور وسيكون مركـــز عملها دائرة تسجيل نابلس وذلك اعتبارا من تاريخ ١٠/٥/١٩٦٥ .

مدير الاراضي والمساحه
صبحي الحسن

اعـــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي حي ملفوف المهاجرين رقم (٣٢) من حوض مدينة عمان رقم (٣٣) قد علق بدائرة تسجيل عمان بتاريخ ٥/٤/١٩٦٥ فعلى كل من يود الاطلاع عليه مراجعة المحلات المبينة في ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقاً للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢ .

مدير الأراضي والمساحة
صبحي الحسن

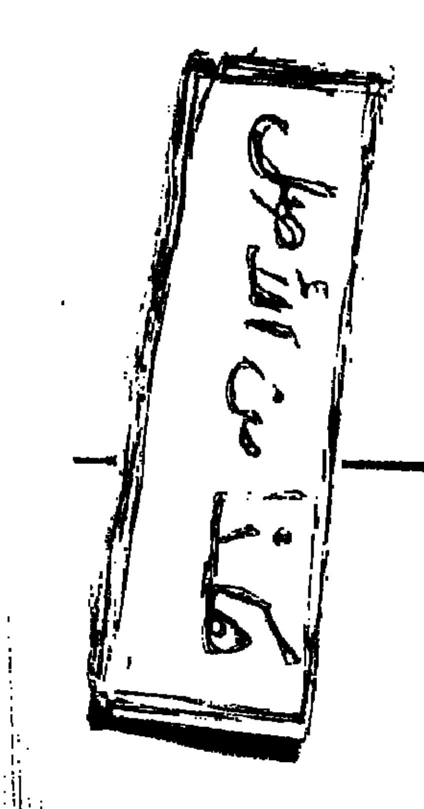
مديرية الاراضي والمساحة : عمان
دائرة تسجيل عمان
مختار حي رقم ٣٢ ملفوف المهاجرين ٥

اعـــلان

صادر بمقتضى المادة (٧) من نظام تسجيل الاراضي والمياه في مناطق التسويه رقم ١ لسنة ١٩٥٢
الى مخاتير وسكان قرية مسليه – قضاء جنين :

ليكن معلوما لديكم بان سجل الأموال غير المنقولة العائد للقطع رقم ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و (٦٧) مـــن الحوض رقم ١١ من اراضي قريتكم مسليه قد فتح في دائرة تسجيل اراضي جنين في اليوم السابع والعشرين من شهر آذار سنة ١٩٦٥ (١٩٦٥/٣/٢٧) وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بانه في حالة عدم قيامكم بتسجيل هـــذه القطع في دائرة تسجيل جنين خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه فان رسوم التسويه الواجب استيفاؤها عن هـــذه القطع تحسب مضاعفه عند تسجيلها سندا لاحكام البند الثالث من الفقره (١) من المادة الثانيه من نظام تسجيل الاراضي والمياه رقم (٢) لسنة ١٩٥٢

مأمور تسجيل جنين



اعلان

صادر بمقتضى المـــادة (٧) من نظام تسجيل الاراضي والمياه في مناطق التسوية رقم ١ لسنة ١٩٥٢ الى سكان ومخاتير مدينة رام‌الله وقرية بير زيت .

ليكن معلوما لديكم بان سجل الاموال غير المنقولة العائدة للقطع المبينة ادناه من اراضي مدينتكم قد فتح في دائرة تسجيل اراضي رام‌الله في التاريخ المبين ازاء كل قطعه وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بانه في حالة عدم قيامكم بتسجيل القطع المذكورة في دائرة تسجيل اراضي رام‌الله خـــلال خمس سنوات من التاريخ المبين ازاء كل قطعة فان رسوم التسوية الواجب استيفاؤها عن تلك القطـــع تحسب مضاعفة عند تسجيلها سنداً لاحكام البند الثالث من الفقرة أ من المادة الثانية من نظام تسجيل الاراضي والمياه .

مأمور تسجيل أراضي رام‌الله
شاهر ضامن بركات

المدينه او القرية	الحوض	الحي	القطعـــة	التـــاريخ
رام الله	١		٢٤و٣٦	١٩٦٥/٤/٣
«	٨		٤١	«
«	٩		١٧و٣٦و٦٧و٦٩	«
«	١٠		٢٩و٣١و١٦٨	«
«	١١		٤٢و٧٦و١٠٦و١٣١و١٧٤	«
«	١٢		٣٩و٥٢	«
«	١٤		٤٥و٦٩	«
«	١٥		٤٢و١٦١و٢٠٩	«
«	١٧		٥٣	«
«	١٨		٥٩و٨٠و١١١	«
«	١٩	٢	٧٠	«
«	١٩	٤	٥٢و٦٦	«
«	١٩	٥	٢١و٢٢	«
«	١٩	٦	٤٣و٥٢	«
«	١٩	١١	٥٠	«

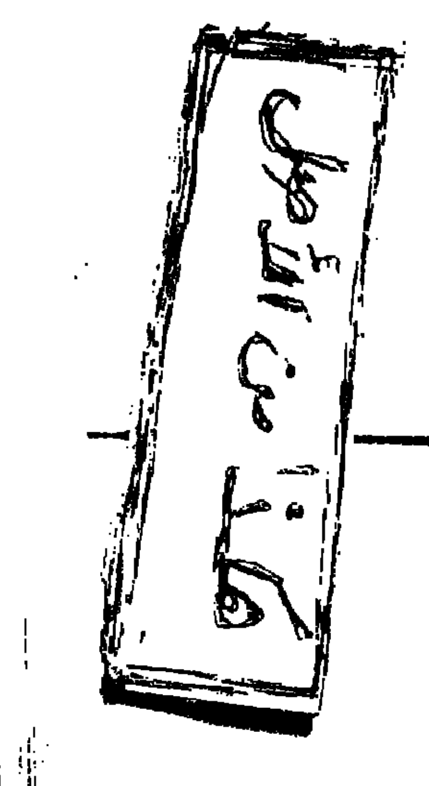
المدينة او القرية	الحوض	الحي	القطعة	التاريخ
رام الله	١٩	١٢	٦١	١٩٦٥/٤/٣
«	١٩	١٤	١٠	«
«	١٩	١٥	٣٧	«
«	١٩	١٦	٦٩	«
«	١٩	١٧	٥١و٩٥و١٠٢و١٠٩	«
«	١٩	٢١	٣٦	«
«	١٩	٢٣	٤٧	«
«	١٩	٢٨	٧	«
«	١٩	٢٩	٦و١٢و١٥و١٩	«
«	١٠		٤٦و٦٦و٦٧و١٠٠و٢٢٨	«
«	١٢		١٢٥و١٦١و١٩٤و٢٣٣ و٢٦٧و٢٧٦	«
«	١٤		١٢و٥٥و١٢٣	«
«	١٥		١١٩و٢٠٤	«
«	١٦		٤٩و١١٣و١١٩و١٣٦	«
«	١٧		٣٤	«
«	١٩	١	٢٤	«
«	١٩	٩	٣٩و٥٣و٥٤	«
«	١٩	١٢	٢٣و٥٣	«
«	١٩	١٦	١٠	«
«	١٩	٢١	٤٢	«
«	١٩	٢٥	١١	«
«	١٩	٢٨	٢٢و٣٩	«
بير زيت	١٢		٢٠٢	١٩٦٥/٤/٨

اعـــلان

يعلن للعموم ان جداول حقوق المياه للاراضي التي تسقى من المياه الجارية في وادى اليابس العائده لقرى عرجان وغور فاره وحلاوه قد علقت بدائرة تسجيل عجلون بتاريخ ٧/٤/١٩٦٥ فعلى كل من يود الاطلاع عليها مراجعة المحلات المبينة في ادناه وان كان له اعتراض عليها ان يقدمه وفاقاً للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢ .

مديريه الاراضي والمساحة ـ عمـــان
دائرة تسجيل ـ عجـــلون
مخاتير قرى ـ عرجان وغور فاره وحـــلاوه .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن



الشركات

اعلانات عن تسجيل وفسخ وتوفيق اوضاع وتغيرات حاصلة في شركات عادية عامة

أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة مصانـــع بطاريات الشمس ومركزها عمان المسجله تحت رقم ٨٩ بتاريخ ٢٤/٣/١٩٦٣ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد ١٦٧٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٥/٤/١٩٦٣ قد اجرت التغييرات التالية /ـ

١ ـ التغيير الحاصل في اسم الشركة

اسم الشركة الاصلي ـ شركة مصانع بطاريات الشمس
اسم الشركة الجديد ـ الشركة الكهربائية التجارية الاردنية

٢ ـ التغيير الحاصل في الشركاء ـ

أ ـ انسحب من الشركة
١ ـ حسن احمد صالحة
٢ ـ دياب عطا الله النورى
٣ ـ نورى هاشم حتاحت

ب ـ انضم الى الشركة
١ ـ فرح وهبه تمارى
٢ ـ صبيح طاهر المصرى

٣ ـ التغيير الحاصل في رأسمال الشركة /

أ ـ رأسمال الشركة الاصلي ـ (١٠٠٠٠٠) مئه الف دينار
ب ـ رأسمال الشركة الجديد ـ (٤٥٠٠٠) خمسة واربعون الف دينار

٤ ـ التغيير الحاصل في حصص الشركاء /

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
أ ـ عبدالله محمد يوسف شاهين	٣٠٠٠٠ دينـــار	١٦٠٠٠ دينـــار
ب ـ فرح وهبـــه تمارى	« «	١٤٥٠٠ «
جـ ـ صبيح طاهر المصرى	« «	١٤٥٠٠ «

٥ ـ التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها: يتولى التوقيع عن الشركة وتمثيلها اى فريقين مجتمعين ويجوز لكل فريق ان يفوض ايا من الفرقاء الاخرين للتوقيع نيابة عنه .

٦ ـ تاريخ التغييرات ـ ١٩٦٥/٣/٢٧ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة حداد وحلاس وشركاهم ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٨٥٧) بتاريخ ٨/٤/١٩٦٥ حسب التفاصيل التالية /ـ

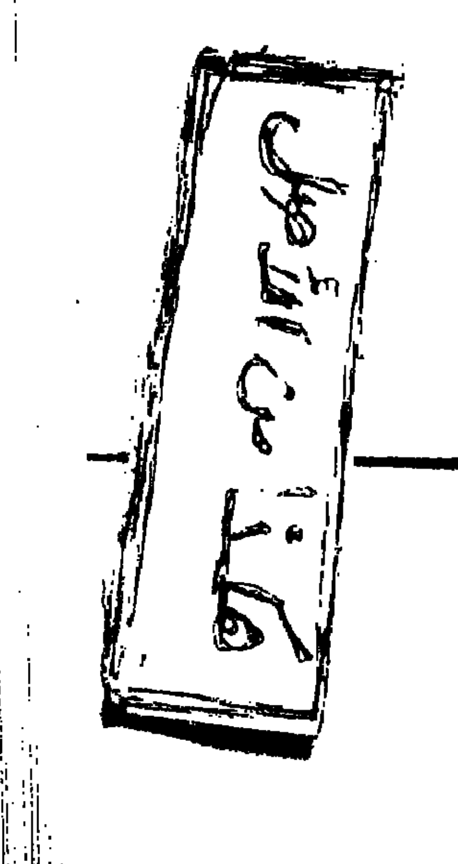
١ ـ اسم الشركة	ـ	شركة حداد وحلاس وشركاهم
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم		أ ـ انطون شكرى حداد ـ اردني ـ عمان ب ـ انضوني الياس حلاس ـ اردني ـ عمان
٣ ـ غايات الشركة	ـ	القيام باعمال المحاسبة وتدقيق الحسابات .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي		عمان
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة		(٥٠٠) خمسماية دينار
٦ ـ مدة الشركة		غير محدودة
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع نيابة عنها		انطون شكرى حداد وانضوني الياس حلاس مجتمعين ومنفردين :
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل		١٩٦٥/٤/٨

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة الرافدين للتخليص ومركزها الرمثا قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٨٥٥) بتاريخ ٧/٤/١٩٦٥ حسب التفاصيل التالية :ـ

١ ـ اسم الشركة	:	شركة الرافدين للتخليص
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ ـ احمد محمد حسين النواصره ـ اردني ـ الرمثا ب ـ محمد رجا النواصره ـ اردني ـ الرمثا
٣ ـ غايات الشركة	:	تخليص البضائع الصادرة والواردة للمملكة الاردنية الهاشمية والمارة بالترانزيت .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي	:	الرمثا
٥ ـ مقدار راسمال الشركة	:	(٥٠٠٠) خمسة الاف دينار
٦ ـ مدة الشركة	:	غير محدودة
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	احمد محمد حسين الناصر ويحق له تفويض من ينتدبه عنه بالتوقيع على كافة المعاملات الجمركية :
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٦٥/٤/٧ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي



* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة توفيق قشوع واولاده ومركزها القدس قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٨٥٤) بتاريخ ٦/٤/١٩٦٥ حسب التفاصيل التالية / ـ

١ ـ اسم الشركة	ـ	شركة توفيق قشوع واولاده
٢ ـ اسماء الشركات وجنسياتهم وعناوينهم	ـ	أ ـ توفيق قشوع ـ اردني ـ القدس ب ـ مرغريت قشوع ـ اردنية ـ القدس ج ـ سمير قشوع ـ اردني ـ القدس
٣ ـ غايات الشركة	ـ	مكتب قومسيون
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي	ـ	القدس
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة	ـ	(٥٠٠) خمسماية دينار
٦ ـ مدةالشركة	ـ	غير محدودة
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	ـ	مرغريت قشوع منفرده
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل	ـ	١٩٦٥/٤/٦ .

مراقب الشركات
علي المنداوى

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة عبر الشرق للتجارة ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٨٥٦) بتاريخ ٨/٤/١٩٦٥ حسب التفاصيل التالية ـ

١ ـ اسم الشركة	:	شركة عبر الشرق للتجاره .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ ـ صبرى احمد الحكيم ـ اردني ـ عمان . ب ـ محمد العبد الحسين ـ اردني ـ عمان .
٣ ـ غايات الشركة	:	الاستيرادوالتصدير والتجارةالعمومية بكافةوجميع تفرعاتها وأصنافها والقمسيون والتعهدات والوكالات داخل المملكة وخارجها وتستأجر وتمتلك العقارات ووسائل النقل من اجل القيام بهذه الغايات.
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي	:	عمان
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة	:	(١٠٠٠٠) عشرة آلاف دينار .
٦ ـ مدة الشركة	:	غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	صبرى احمد الحكيم ومحمد العبد الحسين مجتمعين للشؤون المالية وأما الشؤون الادارية فيقوم بها محمد العبد الحسين منفردا .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٦٥/٤/٨ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

• أعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة محمد زيد وشركاه ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في العدد (١٥٢٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦١/١/١٠ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٤ وتحولت الى شركة عادية محدودة وتسجلت في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم (٤٩) بتاريخ ٩٦٥/٤/٥ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة محمد زيد وشركاه

٢ – اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – محمد صادق زيد الكيلاني – شريك عام – اردني – عمان
ب – هدايا سليمان السعد – محدودة المسؤولية – اردنية – عمان
ج – رياض حسن زيد – « « – اردني – «
د – ميسره حسن زيد – « « – « «
هـ – بشار حسن زيد – « « – « «
و – شافع حسن زيد – « « – « «
ز – سهام حسن زيد – « « – « «

٣ – غايات الشركة : تجارة بيع وشراء الأقمشة على اختلاف انواعها واستيراد وتصدير.

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمــان

٥ – مقدار راسمال الشركة : تسعة واربعون الفا وماية وسبعة واربعون دينارا وماية واربعون فلساً لا غير .

٦ – مقدار حصة كل شريك :

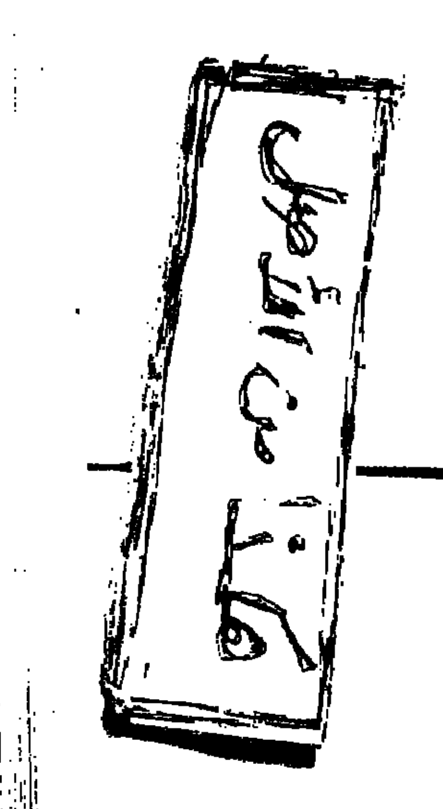
اسم الشريك	مقدار حصته فلس	دينـار
محمد صادق زيد الكيلاني	٩٤٠	٢٧٦٩٣
هدايا سليمان السعد	١٥٠	٠٢٦٨٤
رياض حسن زيد	٣٤٥	٤١٧٥
ميسره حسن زيد	٣٤٥	٤١٧٥
شافع حسن زيد	٣٤٥	٤١٧٥
بشار حسن زيد	٣٤٥	٤١٧٥
سهام حسن زيد	٦٧٠	٢٠٨٧

٧ – مدة الشركة : غير محدودة .

٨ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع نيابة عنها | محمد زيد او من ينيبه في غيابه .

٩ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٠/١٢/٢١

مراقب الشركات
علي الهنداوى



• أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة شكرى ديب واولاده ومركزها عمان قد تسجلت لــدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٨٥٣) بتاريخ ١٩٦٥/٤/٦ حسب التفاصيل التالية / –

١ – اسم الشركة : شركة شكرى ديب واولاده .

٢ – اسماء الشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
أ – جورج شكرى ديب – اردني – عمان
ب – السيدة رينيه جورج ديب – اردنية – عمان .

٣ – غايات الشركة : استيراد وتصدير وكمسيون .

٤ – مركز الشركة الرئيسي عمــان .

٥ – مقدار رأسمال الشركة ، (٥٠٠٠) خمسة الآف دينار .

٦ – مدة الشركة : غير محدودة .

٧ – اسماء الشركـاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : جورج شكرى ديب منفردا .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٥/٤/٦ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

• أعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة الباصات الأهلية ومركزها بيت لحم قد تسجات لــدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٨٥٨) بتاريخ ١٩٦٥/٤/١٠ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة – شركة باصات الاهلية .

٢ – اسمــاء الشركاء وجنسيـاتهم وعنـاوينهم |
أ – عفيف سليم بطارسه – اردني – بيت لحم
ب – محمد سـالم الذويب – اردني – بيت لحم
جـ – شكري جبرائيل بطارسة – اردني – بيت لحم
د – نصري سليم بطارسة – اردني – بيت لحم

٣ – غايات الشركة – نقل الركاب من بيت لحم الى عمان وبالعكس

٤ – مركز الشركة الرئيسي – بيت لحم

٥ – مقدار رأسمال الشركة – (١٠٠٠٠) عشرة آلاف دينار اردني

٦ – مده الشركة – غير محدودة

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركــة والتوقيع عنها | شكري جبرائيل بطارسه ونصري سليم بطارسه مجتمعين ؛

٨ – تاريخ ابتداء العمل – ١٩٦٥/٤/١٠

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة الشركة التجاريــة للاقمشة ومركزها عمان المسجلة تحت رقم ٤٥٣ بتاريخ ١٩٦٣/١١/١٨ والمنشور اعــلان تسجيلها في العدد ١٧٢٥ من الجريــده الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٣/١٢/١٠ قــد فسخت باتفاق الشركاء .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة باصات السموع ومركزها الخليل المسجلة تحت رقــم (٥٧) بتاريخ ١٩٦٣/٣/٥ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العــدد ١٦٧٢ من الجريدة الرسميــة الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٣/٢٥ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — التغيير الحاصل في الشركاء —

انسحب من الشركة — أ — عبد القادر الحاج المحاريق

ب— احمد عبد الفتاح صــافي

٢ — التغيير الحاصل في رأسمال الشركة —

رأسمال الشركة الأصلي — (٣٢٠٠) ثلاثة آلاف ومائتي دينار .
رأسمال الشركة الجديد — (٤٨٠٠) أربعة آلاف وثمانماية دينار .

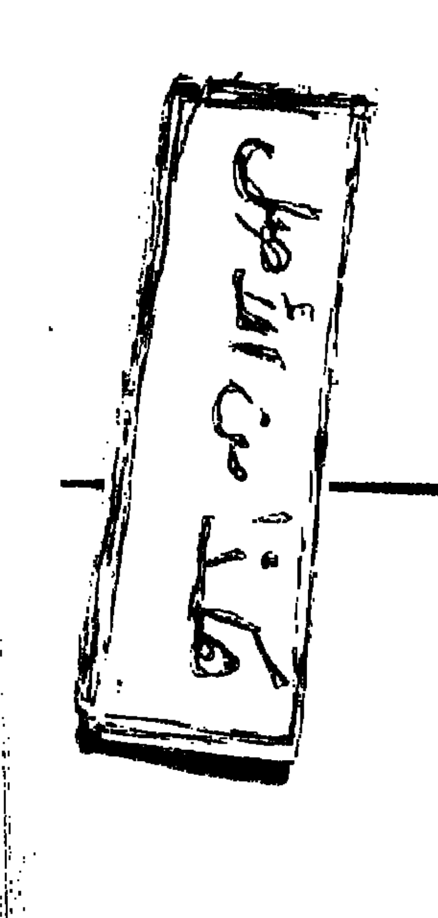
٣ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء —

اسم الشريــك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
شركة اسحق ابو خلف واولاده	١٨٣٢ دينار	٤٢٣٢ دينار
حسني حسن ابو خلف	٢٨٨ «	٢٨٨ «
خليل مرشد الرواشده	٣١٢ «	٣١٢ «

٤ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها —
محمد توفيق اسحق ابو خلف وعبــد الله اسحق ابو خلف مجتمعين ومنفردين بصفتهما ممثلــين لشركة إسحق ابو خلف واولاده .

٥ — تاريخ التغييرات — ١٩٦٥/٣/١٥ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي



* اعلن بأن الشركة المساهمة العمومية المسماة الشركة العربية لصنع التبغ والسجاير المساهمة المحــدودة ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركــات بوزارة الاقتصاد الوطــني تحت رقم (٥٦) بتاريخ ١٩٦٥/٤/٢٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : الشركة العربية لصنع التبغ والسجاير المساهمة المحدودة

٢ — مركز الشركة الرئيسي : عمــان

٣ — غايات الشركة : ان الغايات التي قد تأسست هذه الشركة من اجلها هي : —

١ — الاشتغال بصناعة التبغ والتمباك والسجاير وجميع الاصناف والمواد المتفرعة عنها وبيعها وتصديرها والاتجار بها .

٢ — تقديم السلفات لمزارعي التبغ والتمباك وابتياع واستيراد ما تحتاج اليه وبالقدر الذي تراه كافياً لاعمالها وصناعتها .

٣ — صنع العلب والملفات لوضع وتعبئة وحفظ وتعليب التبغ والتمباك والسجاير وحفظها فيها تحت الاسمــاء والاشكال والانواع والعناوين والعلامات التي تراها وتختارها .

٤ — استيراد الآلات والادوات والمواد الاخرى اللازمة لطبيعة صناعتها وطباعتها واعمالها المختلفة .

٥ — تملك واستئجار وتأجير وارتهان واستبدال واحراز اية اموال منقولة او غير منقولة بما قد يكون فيها من ابنية وانشاءات، وكذلك اية حقوق وارتفاق وامتيازات تكون ضرورية لتسيير اعمالها وكل ما تملك من شأنه ان يسهل تحقيق ايــة ضمانات لما قد يكون في حيازتها وتقليل ومنع اية خساره، او التزامات ينتظر وقوعها .

٦ — انشاء الابنية اللازمة واقامة مصنع او مصانع للتبغ والتمباك والسجاير او لمشاريعها الاخــرى التي تراها ضرورية لتمكينها من العمل ومتابعته على النحو الافضل ولاى فرع من فروعها واجراء اية تبديلات او تغييرات اواصلاحات تتفق وغايات الشركة .

٧ — استيراد المصانع والالات والادوات الميكانيكية اللازمــة لصناعة التبغ والتمباك والسجاير وتصنيعها وكل ما قد يلزم لاعمالها من هذه الادوات .

٨ — الطلب من اية سلطة مختصة اصدار اية اوامر او تشريعات لحمايتها وحماية مصالحها واعمالها ومعارضة اية اجراءات او طلبات قد يتراءى لها بانها مضرة مباشرة او غير مباشرة بمصالحها وحقوقها وامتيازاتها .

٩ – الاشتراك والتعاقد والتعاون مع اية شركة او شركات اخرى لرفع مستوى انتاجها ومتابعة سير اعمالها ولتمكينها من القيام بمشروعاتها على النحو الذى يحقق رخص تكاليف الانتاج .

١٠– التصرف باموالها التي هي ليست بحاجة لها واستثمارها بالكيفة التي تقررها من حين الى آخر .

١١– اقراض . واقتراض الاموال : وعقد شركات عادية ترى انها ضرورية في زراعة وتصنيع التبغ .

١٢– القيام بجميع الامور المذكورة اعلاه او باى منها ، بنفسها او بواسطة وكلاء لها او شركات عنها سواء كانت وحدها او بالاشتراك مع غيرها .

١٣– القيام باية امور او اعمال تجارية او مالية قد تعتبر ضرورية لتنفيذ الغايات المذكورة سابقا او اى منها وممارسة ما يؤدى الى الوصول الى الغايات التي قد انشئت من اجلها .

١٤– صناعة السيجار بجميع احجامه وتبغ الغليون والسعوط والانجار بها وتصديرها .

٤ – راسمال الشركة : (٢٠٠ ٠٠٠) مئتي الف دينار مقسمة الى مئتي الف سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

٥ – اسماء مؤسسي الشركة وعدد اسهمهم :

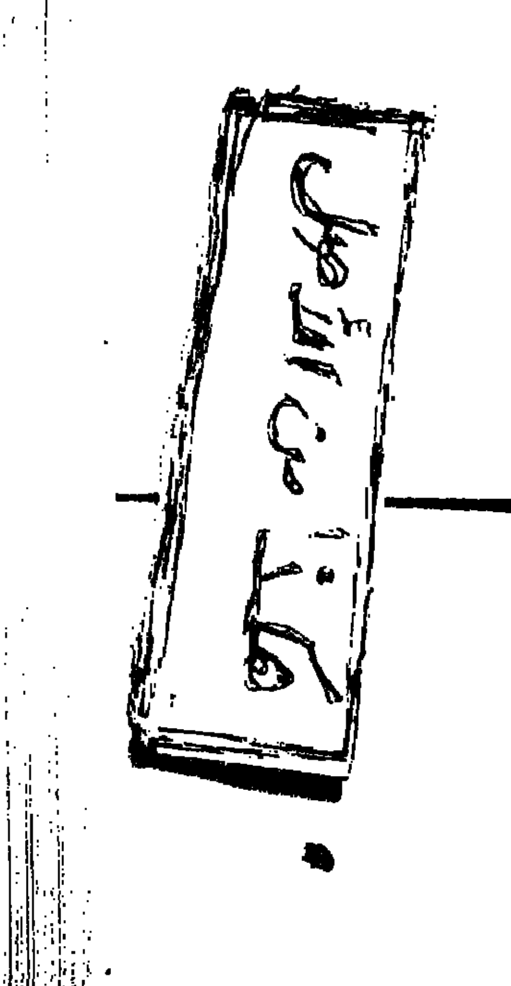
أ – السيد ضيف الله الحمود	١٠٠٠ سهم
ب– السيد سابا العكشه	٢٠٠٠ »
ج – السيد يوسف عبدالحميدالتكروري	٢٠٠٠ »
د – السيد فوزي المفتي	١٠٠٠ »
هـ – السيد موسى ابو الراغب	١٠٠٠ »
و – السيد طوبيا حلاق	١٠٠٠ »
ز – السيد حكمت النابلسي	٣٠٠٠ »
ح – السيد رمزي منصور	٢٠٠٠ »
ط – السيد عبد الرزاق الفيومي	١٠٠٠ »
ي – السيد كمال حمدي منكو	١٠٠٠ »
ك – السيد مطلق شاهر الحديد	١٠٠٠ »
ل – السيد شوكت رشيد الحصاونه	١٠٠٠ »
م – السيد عمران عبد الرحمن ماضي	١٠٠٠ »
ن – السيد محمد بدر الدين خليفة شنانه	٢٠٠٠ »

٦ – مسؤولية الاعضاء : ان مسؤولية الاعضاء محدودة بنسبة ما اكتتب به كل منهم في رأسمال الشركة

٧ – ادارة الشركة : يتولي ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من تسعة اعضاء ينتخبهم المساهمون وفق احكام القانون وهذا النظام :

٨ – مدة الشركة : غير محدودة

مراقب الشركات
علي الهنداوي



اعلان عن الغاء تسجيل شركات

• بما ان الفقرة (١) من الماده (٧) من قانون الشركات رقم (١٢) لسنة ١٩٦٤ تقتضي ان تقوم جميع الشركات المسجلة بموجب القوانين النافذة المفعول قبل سريان هذا القانون بتعديل اوضاعها وفق احكامه .

وبما ان الشركات المبينة ادناه والتي كانت مسجلة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧ وقانون الشركات الفلسطيني رقم (١٨) لسنة ١٩٢٩ وقانون الشركات الفلسطيني رقم (١٩) لسنة ١٩٣٠ لم تنفذ متطلبات قانون الشركات رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ بتعديل اوضاعها بمقتضى احكامه خلال الفترة التي حددها لذلك والمنتهية بتاريخ ١٩٦٤/٨/٣ فانني اعلن استنادا لهذا القانون عن الغاء جميع هذه الشركات.

مراقب الشركات
علي الهنداوي

اسم الشركة	رقمها	مركزها
١ – شركة طباع وشركاهم	١٨٥	عمان
٢ – شركة البترول الاردنية – التابعة لشركة نفط العراق	٢٢٦	»
٣ – شركة طنوس اخوان	٤٤٠	»
٤ – شركة الصناعات الكيماوية الامبراطورية	٥٦٨	»
٥ – شركة حفار وطباع وشركاهم	٦٢٧	»
٦ – شركة طباع وشركاهم	٦٢٨	»
٧ – شركة طباع ابناء عم	٧٣٥	»
٨ – شركة طباخ وسمان وطيان	٨٣٤	»
٩ – شركة الغاز الاهلية	٩٠٧	»
١٠– شركة آر . تي . لدجر المحدودة	٩٣٧	»
١١– شركة مني لمواد البناء والادوات الصحية	٩٧٢	»
١٢– شركة تكسيات الشرق المحدودة	٩٧٦	»
١٣– شركة السياحة والسفر الاردنية وكالة البتراء	١٠٣٨	»
١٤– الشركة الاردنية لدل القبان المحدودة	١٠٦٦	»
١٥– شركة عبد المهدي الشمايلة وتوفيق ومحمد صبحا	١١١٦	»
١٦– شركة البشارات المحدودة	١١٨٩	»
١٧– شركة صنوبر اخوان	١٢٥١	»
١٨– شركة كهرباء اربد الاهلية المساهمة	١٧٠١	اربد
١٩– شركةساميكو ليمتد	١٨٣٥	عمان
٢٠– شركة ابو الذهب وشخشير	١٩٤٤	»

اسم الشركـــه	رقمها	مركزهــا
٢١– شركة حسني الزغل واولاده	٥٣٧	القدس
٢٢– شركة التعدين الاردنية	٢٠٧٠	عمــان
٢٣– شركة مشروع كهرباء اريحا	٣١٨	اريحــا
٢٤– شركة نقليات نفط العراق		عمــان
٢٥– شركة مارتو اخوان	٣٦٢	القدس
٢٦– شركة الصحراء الاردنية	١٥٨٠	الزرقــاء
٢٧– شركة معامل المرمر والرخام الاردنية	١٤٤٣	عمــان
٢٨– شركة محمد علي الخياط واخوانه	٢٥١	نــابلس
٢٩– شركة اسعد محمد شاور واولاده	٤١٢	الخليل
٣٠– شركة الشرق للهندسة والتجارة	٢٠٦٠	عمــان
٣١– شركة بنك الاراضي المقدسة		«
٣٢– شركة التوفيق		«
٣٣– شركة عامل الحسن واولاده المساهمة المحدودة	١٧٤٨	«
٣٤– شركة عبد القادر البكر وإخوانه	٣٢٦	نــابــلس
٣٥– شركة سليمان طنوس واولاده المحدودة	١١٢٧	عمــان

---

* لقد جاء خطأ في اعلان تسجيل شركة صناعة الحديد والصلب الاردنية المساهمة المحدودة المنشور على الصفحة (٦٨٧) من عــدد الجريدة الرسمية رقم (١٨٣٦) الصادر بتاريخ ١٩٦٥/٤/٢٥ ان رأسمــال الشركة (٥٠٠٠٠٠) خمسماية الف دينار مقسمة الى الف سهم قيمة السهم الواحد خمسة دنانير والصواب هــو ان رأسمال الشركة (٥٠٠٠٠٠) خمسماية الف دينار مقسمة الى مئة الف سهم قيمة السهم الواحد خمسة دنانير.

مراقب الشركات

علي الهنداوي

تصحيح اخطاء

لقد جاء في اعلانات تسجيل وتوفيق اوضاع الشركات التالية الاخطاء المبينة مقابل اسم كل منها :—

اسم الشركـــة	عددالجريدة الرسمية	تاريخ صدوره	الخطــأ	الصــــواب
شركـــة محمد وخالد عبد الله وصدقي السيد	١٦٩٨	٦٣/١٠/١٠	أ– مركز الشركة عمان ب– لم يطرأ اي تغيير على المفوضين بـــادارة الشركة والتوقيع عنها.	أ – مركز الشركة نابلس ب– اي واحد من الشركاء الثلاثة مفوض بادارة الشركة والتوقيع عنها.
الشركة الاهلية للهندسة والمقاولات	١٧٧٧	٦٤/٧/٢٥	علي خليل محي الدين	عيسى خليل محي الدين
الشركة التجارية للتموين	١٧٩٤	٦٤/٩/٢٤	شركة التموين التجارية	الشركة التجارية للتموين
شركـــة حمدي وابراهيم منكو المساهمة المحدودة	١٧٨٥	٦٤/٨/٢٥	عـــدد الجريدة الرسمية رقم ٣٢٣ الصادر بتاريخ ١٩٣١/١١/١	عـــدد الجريدة الرسمية رقم ٨٦٨ الصادر بتاريخ ١٩٤٦/٨/١
شركة الصناعات المتحدة لزيوت والصابون المساهمة المحدودة	١٨١٧	٦٥/١/١٠	٧٧٣	٧٩
شركة مطاحن رام الله	١٨١٩	٦١/١/٢٥	( ) بتــاريخ / /١٩٦٤	(٧٦٩) بتـــاريخ ١٩٦٤/١٢/٩
شركـــة خليل وسالم الخوري وشركاهم	١٨١٩	٦٥/١/٢٥	( ) بتــاريخ / /١٩٦٤	(٧٩٠) بتـــاريخ ١٩٦٤/١٢/٣٠
شركـــة صيفي وقادري	١٨٢٢	٦٥/٢/١٥	( ) بتــاريخ / /١٩٦٤	(٧٨٦) بتـــاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٩

مراقب الشركات

علي الهنداوي

قرار

لدى محكمة صلح القدس الموقرة

المدعي : مدعي عام القدس ، بالاضافة لوظيفته

المدعى عليه : اكرم الزيتاوي وكيل مرمج رقم ٢٥٨٨ وعنوانه للتبليغ ، القدس باب حطة .

استناداً الى بينة المدعي العام وهي المبرزات م / ١ — م /٤ غير المناقضة اقرر الحكم بالزام المدعى عليه بدفع مبلغ ٥٢ ديناراً و٤٢٥ فلساً لخزينة الدولة وتضمينه الرسوم والمصاريف وخمسة دنانير اتعاب محاماة .

قراراً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف في ٦٤/١٠/٢٩

قـــرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

المدعي : النائب العام بالاضافة لوظيفته .

المدعى عليه : العقيد المرمج رقم ٢٧١ محمود موسى من قرية كفر سوم اربد ومجهول محل الاقامة حاليا .

ادعى النائب العام بالاضافـــة لوظيفته على المدعى عليه العقيد المرمج رقم ٢٧١ محمود موسى والمجهول محل الاقامة بمبلغ ستة دنانير وسبعمائة وخمسة وسبعون فلسا ثمن لوازم اميريةسلمت اليه اثناء وجوده في الخدمة العسكرية لهذا وسندا لسند الشطب الفرعى رقم (٣١٠٣) تاريخ ١٩٥٨/١/١٨ اقرر الزام المدعى عليه لتأدية المبلغ المدعى به والرسوم والنفقات ونصف دينار أجور محاماه حكماً غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف صدر ١٩٦٤/٨/٢٤ .

ورقة اخبار

صادرة من دائرة اجراء القدس

الى المدينه هيام محمد حسن عبد السلام من دير جرير قضاء رام الله

قررت رئاسة اجراء القدس حبسك مدة تسعة وسبعين يوماً لعدم تأدية الدين البالغ قدره تسعه وثلاثون ديناراً ومابة وخمسون فلساً الى دائنك السيد النائب العام بالقدس فاذا لم تؤد الدين او تستعملي حقك المنصوص عليه في المادة ٥ من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغه اليك سينفذ هذا بحقك حسب الاصول.

٦٥/٣/٢٩

ورقة اخبار

صادرة من دائرة اجراء القدس

الى المدين سالم محمود زمزم ساكن أريحا

قررت رئاسة اجراء القدس حبسك مدة اسبوع لعدم تأديةالدين البالغ قدرةثلاثه دنانيز ومايتى فلساً الى دائنك السيد النائب العام بالقدس فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة ٥ من قانون الاجراءباستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغه اليك سينفذ هذا بحقك حسب الاصول .

٦٥/٣/٢٩

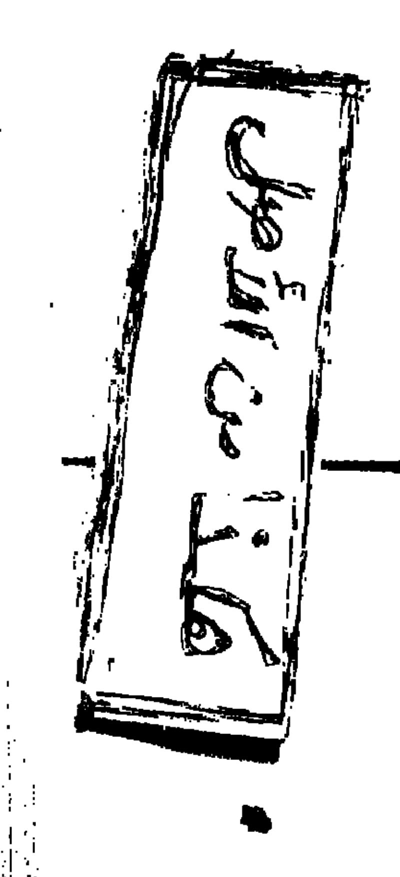
ورقة اخبار

صادرة من دائرة اجراء القدس

الى المدين مصطفى محمد مصطفى من قالونيا ساكن القدس

قررت رئاسة اجراء القدس حبسك مدة اربعة ايام لعدم تأدية الدين البالغ قدره دينار وسبعمايه وخمسون فلساً الى دائنك السيد النائب العام بالقدس فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة ٥ من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغه اليك سينفذ هذا بحقك حسب الاصول .

٦٥/٣/٢٩



ورقة اخبار

صادرة من دائرة اجراء القدس

الى المدين محمد محمود زمزم ساكن اريحا .

قررت رئاسة اجراء القدس حبسك مدة اسبوع لعدم تأدية الدين البالغقدره ثلاثه دنانير ومايتى فلساً الى دائنك السيد النائب العام بالقدس فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة ٥ من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغه اليك سينفذ هذا بحقك حسب الاصول .

٦٥/٣/٢٩

ورقة اخبار

صادرة من دائرة اجراء القدس

الى المدين خليل احمد عقيلان من بيت جبريل سابقاً ساكن مخيم العزه

قررت رئاسة اجراء القدس حبسك مدة اسبوعين لعدم تأدية الدين البالغ قدرة إثنى عشر ديناراً ومايسة فلساً بلى دائنك السيد النائب العام بالقدس فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة ٥ من قانونالاجراء الاستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغه اليك سينفذ هذا بحقك حسب الاصول .

٦٥/٣/٢٩

ورقة اخبار

صادرة من دائرة اجراء القدس

الى المدين جلال حنا منصور من الطيبه قضاء رامالله

قررت رئاسة اجراء القدس حبسك مدة يوم واحد لعدم تأدية الدين البالغ قدره ثلاثماية وخمسون فلساً لاغير الى دائنك السيد النائب العام بالقدس فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة ٥ من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغه اليك سينفذ هذا بحقك حسب الاصول .

٦٥/٣/٢٩

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

الى لطفى موسى سعدات ابو غوش ساكن القدس .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى : النائب العـــام بالقدس مبلغ دينار و٩٥٠ فلسا المحكوم به بموجب اعلام الحكم واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسويةالتأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

٦٥/٣/٢٩

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

الى جلال حنا منصور من الطيبه قضاء رام الله ؟

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى : النائب العـــام بالقدس مبلغ ٥ دنانير و ٧٠٠ فلساً المحكوم به بموجب اعلام الحكم واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

٦٥/٣/٢٩

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

الى نقولا جورج خليل بندي مرمج من القدس .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى : النائب العـــام بالقدس مبلغ ١٥ ديناراً و ٩٩٢ فلساً المحكوم به بموجب اعلام الحكم واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

٦٥/٣/٢٩

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

الى اكرم الزيتاوي وكيل مرمج رقم ٢٥٨٨ ساكن باب حطه القدس .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى : النائب العـــام بالقدس مبلغ ٥٨ ديناراً و ٥٢٥ فلساً المحكوم به بموجب اعلام الحكم واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

٦٥/٣/٢٩

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء رام الله

الى حسين محمود مصطفى من بيت عور قضاء رام الله ومجهول مكان الاقامة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهرواحد اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى : صندوق الخزينة الأردنية مبلغ ٤ دنانير و ٥١٠ فلسات المحكوم به بموجب اعلام الحكم واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشره المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

٦٥/٤/٨

مذكرة جلب

صادرة من دائرة تسجيل اريحـــا

الى محمد سليمان حجازي من دير حجلاو مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الأحد الواقع ٩/٥/٩٦٥ الساعه الثامنة صباحاً موعداً لرؤية دعوى الحق العام التي اقامها عليك مدير الاراضي فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى دائرة تسجيل اريحا وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة أملاك الدولة

الى سليمان سلامه محمد عليان من عرب الجهالين ومجهول محل الاقامة .

تعين يوم الأحد الواقع ٩/٥/١٩٦٥ الساعة الثامنة صباحاً موعداًلرؤية دعوى الحق العام التي اقامها عليك مدير الأراضي فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى دائرة تسجيل اريحا وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصةمن قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة املاك الدولة

الى هليل سليمان حجازي من دير حجلا ومجهول محل الاقامة .

تعين يوم الأحد الواقع ٩/٥/١٩٦٥ الساعة الثامنة صباحاً موعداً لرؤية دعوى الحق العام التي اقامهـــا عليك مدير الاراضي فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى دائرة تسجيل اريحـــا وان لم تحضر تجري عليك الاحكـــام المخصوصة منقانون اصول المحاكمات الجزائيه .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة املاك الدولة

الى مسلم سليمان حجازي من دير حجلا مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الاحد الواقع ٩/٥/١٩٦٥ الساعة ٨ صباحا موعداً لرؤية دعوى الحق العام التي اقامها عليك مدير الاراضي فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى دائرة تسجيل اريحا وان لم تحضر تجريعليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكماتالجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة املاك الدولة

الى خميس عبد الرسول العواجنه من اريحا ومجهول محل الاقامة تعين يوم الاحد الواقع ٩/٥/١٩٦٥ الساعة ٨ صباحا موعداً لرؤية دعوى الحق العام التي أقامها عليك مدير الاراضي فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى دائرة تسجيل اريحا وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .